



الجامعة الإسلامية
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

مجلة الجامعة الإسلامية

للغة العربية وآدابها

مجلة علمية دورية محكمة

أبريل - يونيو ٢٠٢٣ م

الجزء : ١

العدد : ٨



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

معلومات الإيداع

في مكتبة الملك فهد الوطنية

النسخة الورقية:

رقم الإيداع ١٤٤٣/٣٢٨٣ بتاريخ ١٤٤٣/٠٤/٠٢ هـ

ردمد: ١٦٥٨-٩٠٧٦

النسخة الإلكترونية:

رقم الإيداع ١٤٤٣/٣٢٨٤ بتاريخ ١٤٤٣/٠٤/٠٢ هـ

ردمد: ١٦٥٨-٩٠٨٤

الموقع الإلكتروني للمجلة

<http://journals.iu.edu.sa/ALS/index.html>

ترسل البحوث باسم رئيس تحرير المجلة إلى البريد الإلكتروني:

asj4iu@iu.edu.sa

البحوث المنشورة في المجلة تعبر عن آراء الباحثين

ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة

جميع حقوق الطبع محفوظة للجامعة الإسلامية

هيئة التحرير

أ.د. عبدالرحمن بن دخيل ربّه المطرفي
(رئيس التحرير)

أستاذ الأدب والنقد بالجامعة الإسلامية

د. إبراهيم بن صالح العوفي

(مدير التحرير)

أستاذ النحو والصرف المشترك بالجامعة الإسلامية

أ.د. عبدالعزيز بن سالم الصاعدي

أستاذ النحو والصرف بالجامعة الإسلامية

د. إبراهيم بن محمد علي العوفي

أستاذ اللغويات المشترك بمعهد تعليم اللغة العربية
بالجامعة الإسلامية

د. مبارك بن شتيوي الحبشي

أستاذ البلاغة المشترك بالجامعة الإسلامية

أ.د. محمد بن صالح الشنطي

أستاذ الأدب والنقد بجامعة جدرا-الأردن

أ.د. علاء محمدرأفت السيد

أستاذ النحو والصرف والعروض-جامعة القاهرة

أ.د. عبدالله بن عويقل التسلمي

أستاذ النحو والصرف-جامعة الملك عبدالعزيز بجدة

قسم النشر: د. عمر بن حسن العبدلي

الهيئة الاستشارية

أ.د. محمد بن يعقوب التركستاني

أستاذ أصول اللغة بالجامعة الإسلامية

أ.د. محمد محمد أبو موسى

أستاذ ورئيس قسم البلاغة بكلية اللغة العربية جامعة الأزهر

أ.د. توكي بن سهو العتيبي

أستاذ النحو والصرف بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

أ.د. عبدالرزاق بن فراج الصاعدي

أستاذ اللغويات بالجامعة الإسلامية

أ.د. سالم بن سليمان الحماش

أستاذ اللغويات في جامعة الملك عبدالعزيز

أ.د. محمد بن مريسي الحارثي

أستاذ الأدب والنقد في جامعة أم القرى

أ.د. ناصر بن سعد الرشيد

أستاذ الأدب والنقد بجامعة الملك سعود

أ.د. صالح بن الهادي رمضان

أستاذ الأدب والنقد. تونس

أ.د. فايز فلاح القيسي

أستاذ الأدب الأندلسي في جامعة الإمارات العربية المتحدة

أ.د. عمر الصديق عبدالله

أستاذ التربية وتعليم اللغات بجامعة أفريقيا العالمية-الخرطوم

د. سليمان بن محمد العيدي

وكيل وزارة الإعلام سابقاً

قواعد النشر في المجلة (*)

- أن يكون البحث جديداً؛ لم يسبق نشره.
- أن يتسم بالأصالة والجدة والابتكار والإضافة للمعرفة.
- أن لا يكون مستقلاً من بحوثٍ سبق نشرها للباحث.
- أن تراعى فيه قواعد البحث العلميّ الأصيل، ومنهجيتّه.
- أن يشتمل البحث على:
 - عنوان البحث باللغة العربية وباللغة الإنجليزية.
 - مستخلص للبحث لا يتجاوز (٢٥٠) كلمة؛ باللغتين العربيّة والإنجليزية.
 - كلمات مفتاحيّة لا تتجاوز (٦) كلمات؛ باللغتين العربيّة والإنجليزية.
 - مقدّمة.
 - صلب البحث.
 - خاتمة تتضمّن النتائج والتوصيات.
 - ثبت المصادر والمراجع باللغة العربية.
 - رومنة المصادر العربية بالحروف اللاتينية في قائمة مستقلة.
- في حال (نشر البحث ورقياً) يمنح الباحث نسخة مجانية واحدة من عدد المجلة الذي نُشر بحثه فيه، و (١٠) مستلات من بحثه.
- في حال اعتماد نشر البحث تؤول حقوق نشره كافة للمجلة، ولها أن تعيد نشره ورقياً أو إلكترونياً، ويحقّ لها إدراجه في قواعد البيانات المحليّة والعالمية - بمقابل أو بدون مقابل - وذلك دون حاجة لإذن الباحث.
- لا يحقّ للباحث إعادة نشر بحثه المقبول للنشر في المجلة - في أي وعاء من أوعية النّشر - إلاّ بعد إذن كتابي من رئيس هيئة تحرير المجلة.
- نمط التوثيق المعتمد في المجلة هو نمط (شيكاجو).

(*) يرجع في تفصيل هذه القواعد العامة إلى الموقع الإلكتروني للمجلة: <http://journals.iu.edu.sa/ALS/index.html>

محتويات العدد

م	البحث	الصفحة
(١)	مَا زَيْدَ عَلَى الْمَشْهُورِ فِي مَسَائِلِ النَّحْوِ دِرَاسَةٌ وَصَفِيَّةٌ تَحْلِيلِيَّةٌ د. نواف بن أحمد بن عثمان حكمي	٩
(٢)	أبو عمرو الداني، واختياراته النحوية من خلال كتابه: المكنى في الوقف والابتدا د. إبراهيم بن علي بن محمد آل قايد عسيري	٩٩
(٣)	الأبنية المستدركة على سيبويه بين ابن عصفور وأبي حيان عبد العزيز بن أحمد بن عبد الرحمن المنيع	١٦٥
(٤)	تجليات النخلة في النظم القرآني (دراسة بلاغية) د. عبد المجيد بن محمد الصاعدي	٢٣٩
(٥)	"إقناعية الأمر والنهي وقوتهما الإنجازية في القرآن الكريم الأمر بإيتاء اليتامى أموالهم والنهي عن أكل أموال الناس بالباطل نموذجاً" د. سحر مصطفي إبراهيم المعنّ	٣٠٧

الصفحة	البحث	م
٣٥٧	القوة الإقناعية في الاستعارة التصويرية د. محمد الناصر كحولي	(٦)
٤٠٥	الانسجام التأويلي دراسة عن أثر القارئ في تحقيق انسجام النص الشعري د. موسى بن درباش الزهراني	(٧)
٤٣٩	بلاغة النظم والتصوير في (قافية) ابن المقرب العيوني د. فُدَّاس بنت خالد بن محمد الخضيرى	(٨)
٥١١	الأدب الترفيهي أنواعه، وأثاره في إثراء رؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠ د. نايف بن عبدالله حسين الحازمي	(٩)
٥٥٥	المادة الأدبية في كتاب جمهرة النسب لابن الكلبي (ت ٢٠٤هـ) منى بنت خلف العنزي	(١٠)
٦٠١	أخطاء التلاوة لدى متعلمي اللغة العربية الناطقين بلغات أخرى د. علي بن هذلول علي الهذلول	(١١)

**"إقناعية الأمر والنهي وقوتهما الإنجازية في القرآن الكريم
الأمر بإيتاء اليتامى أموالهم والنهي عن أكل أموال الناس
بالباطل نموذجاً"**

The Persuasiveness of Command and
Prohibition and their Efficacy in the Noble
Qur'an: The Command to Give Orphans their
Money and the Prohibition of Consuming
People's Money Unjustly is Case Study

د. سحر مصطفى إبراهيم المعنّاء

أستاذ البلاغة والنقد المشارك بقسم اللغة العربية بكلية العلوم والآداب

بجامعة نجران

وأستاذ البلاغة والنقد بقسم اللغة العربية بكلية الدراسات الإسلامية والعربية لبنات

القاهرة - جامعة الأزهر

البريد الإلكتروني: dr.sahar52015@gmail.com

ملخص البحث:

عنوان البحث: "إقناعية الأمر والنهي وقوتهما الإنجازية في القرآن الكريم - الأمر بإيتاء اليتامى أموالهم والنهي عن أكل أموال الناس بالباطل نموذجًا" يهدف هذا البحث إلى ما يلي:

(١) دراسة أسلوبية الأمر والنهي في آيات الأمر بإيتاء اليتامى أموالهم وآيات النهي عن أكل أموال الناس بالباطل، باعتبارهما آيتين من آليات الإقناع القرآني، دراسةً تؤكد دورهما التأثيري المهم في إقناع المتلقين بإيتاء اليتامى أموالهم عند رشدهم والابتعاد عن أكل أموال الناس بالباطل.

(٢) الكشف عن الخصائص الإقناعية والسمات التأثيرية لكل من الأمر والنهي اللذين جعلتا المتلقي لهذه الأوامر وتلك النواهي مقتنعًا بالفكرة مسلمًا بها، وذلك من خلال آيات الدراسة.

(٣) إيضاح القوى الإنجازية التي تحمّلها كل من الأمر والنهي في آيات الدراسة، وإيضاح كونها وسائل تأثيرية توجيهية لسلوك المتلقي وأفعاله.

(٤) بيان كيفية تعاون الأساليب، وتكاتف التقنيات المختلفة مع الأمر والنهي لتحقيق الغاية التأثيرية، والهدف الإقناعي.

وتشتمل هذه الدراسة على مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة، وثبت للمصادر والمراجع.

المقدمة: اشتملت على أهمية البحث وأسباب اختياره، وأهدافه، ومنهجه، وخطته، والدراسات السابقة.

التمهيد: اشتمل على مفهوم الإقناع وإستراتيجياته، وقيمة الأمر والنهي الإقناعية.

المبحث الأول: إقناعية الأمر وقوته الإنجازية في آيات الأمر بإيتاء اليتامى أموالهم.

المبحث الثاني: إقناعية النهي وقوته الإنجازية في آيات النهي عن أكل أموال

الناس بالباطل.

الخاتمة: أوجزت فيها النتائج المهمة التي خلصت إليها، وكذلك التوصيات، التي من أهمها ما يلي:

(١) يعد كل من الأمر والنهي آلية مهمة من آليات الإقناع القرآني التي تؤثر في المتلقي، وتجعله يقبل بالأمر بكل أريحية من غير إكراه أو ضغط.

(٢) للأمر والنهي خصائص إقناعية وسمات تأثيرية جعلت الوصي المخاطب في الآيات التي تحث على إبتاء اليتامى أموالهم يسارع إلى الاستجابة، كما جعلت المخاطب في الآيات التي تحذر من أكل أموال الناس بالباطل يمتنع عن هذا الصنيع، بل ينفر منه، ويقف على قبحة وبشاعته.

(٣) كشفت الدراسة عن القوى الإنجازية التي يحملها كل من الأمر والنهي في الآيات محل الدراسة، من حثٍ وترغيبٍ، ونصحٍ وإرشادٍ، وتحذيرٍ وزجرٍ، وتخويفٍ وترهيبٍ. وأوصي من خلال البحث بما يلي:

(١) عمل بحوث أخرى في إقناعية الأساليب القرآنية المختلفة التي تكشف مدى تأثير هذه الأساليب في المتلقي، وتمكن القارئ والسامع من الوقوف على جمال الإقناع القرآني.

(٢) إدراج الدراسات الحديثة، كالحجاج والإقناع والتداولية، في المرحلة الجامعية، وتدريب الطلاب على كيفية الاشتغال بتلك المناهج الحديثة. الكلمات المفتاحية: (إقناعية- الأمر- النهي- قوة إنجازية).

Abstract

Research Title:

The Persuasiveness of Command and Prohibition and their Efficacy in the Noble Qur'an: The Command to Give Orphans their Money and the Prohibition of Consuming People's Money Unjustly is Case Study

This research aims to:

- 1) Studying the methods of commanding and forbidding in the verses that command giving the orphans their money and the verses that forbid consuming people's money unjustly, considering them one of the methods of the Quranic persuasion, a study that confirms their important influential role in persuading the recipients to give orphans their money when they become mature and avoid usurping people's money.
- 2) Disclosure of the persuasive methods and influencer features of both command and prohibition in the study, in a way that will make the recipient of these orders and prohibitions convinced intuitively.
- 3) Clarifying the fulfilling powers that each of the command and the prohibition bears, and how they were a means of persuasion and influence on the behavior of the recipient through the verses of the study.
- 4.) Explanation of how different methods and techniques cooperated with commands and prohibitions to achieve the influential and the persuasive goal.

This study includes an introduction, a preface, two chapters, a conclusion, and evidence for sources and references.

The Introduction: It included: the importance of the research, the reasons for its selection, its objectives, methodology, plan, and previous studies.

The rollout: It included the concept of persuasion and its strategies, and the persuasive value of commands and prohibitions

The first topic: the persuasiveness of the commands and its fulfilling power in the verses of the command to give orphans their money.

The second topic: the persuasiveness of the prohibition and its fulfilling power in the verses of the prohibition against consuming people's money unjustly

Conclusion: I summarized the results which I found and

recommendations, the most important of which are the following.

- 1) Both commands and prohibitions are considered an important means of Qur'anic persuasion that influences the recipient and makes him accept the command with ease without coercion or pressure.
- 2) Commands and prohibitions have persuasive characteristics and influential features that make the one addressed by the verses that urge giving orphans their money hasten to respond, just as it makes the one addressed by the verses that warn against consuming people's money unjustly abstain from this act and even stay aloof of it, and realize its ugliness and hideousness.
- 3) The study revealed the fulfilling powers borne by each of the commands and prohibitions in the verses under study, such as urging and enticing, advising and guiding, warning and reprimanding.

The research recommends the following:

1) Carrying out other rhetorical and critical studies of the methods of persuasion and influence in the Noble Qur'an that reveal the extent of the impact of these methods on the recipient, and enable the reader and listener to discover the beauty of Qur'anic persuasion.

2) Inclusion of recent studies: such as arguments, persuasion, and deliberation at the undergraduate level, and training students on how to work on these modern curricula.

Keywords: persuasion - order - prohibition - performing power.

المقدمة:

الحمد لله الذي بمحمدٍ تدومُ النعمُ، وبرحمته علم الإنسان بالقلم، والصلاة والسلام على عبده ورسوله محمدٍ مخرج الناس من مهالك الظلم، ومرشدهم إلى مسالك الخير، وآله الطيبين الطاهرين، وصحابته الأخيار المنتخبين على سائر الأمم. أما بعد:

فإن أسلوبَي الأمر والنهي من أكثر الأساليب الكلامية استخدامًا في نصوص الشرع من الكتاب والسنة، لأن الدين مداره على الأمر والنهي، وإذا لم يفهم الداعية والخطيب المراد من الأمر والنهي، وحملهما على محمل واحد، وهو الوجوب - فعلاً وتركاً -؛ لضاقت سبل فهم الشرع على المسلمين، وتعسرت أمورهم وحياتهم بالكلية، ولنفر الناس منه نفورًا شديدًا، وهذا لم يحدث لأن للأمر والنهي خواص إقناعية وسمات تأثيرية جعلت المتلقين لهذا الشرع يقتنعون بكل ما تضمنه من أحكام.

ويعد كلٌّ من الأمر والنهي من أبرز التقنيات الموظفة لتحقيق الأغراض الحجاجية الإقناعية؛ وذلك لما يتميزان به من أبعاد لسانية وفكرية وجمالية، تجعل منهما مدخلًا إقناعيًا مؤثرًا.

لذا كان لهما الحضور البارز والدائم في كثير من الخطابات ذات المقاصد الإقناعية العالية، وفي مقدمتها القرآن الكريم، فالخطاب القرآني قد اتخذ من أسلوب الحجاج والإقناع ما يليق بكتاب أنزله رب العالمين، إذ جاءت الأساليب شاملة متنوعة.

من هنا كان اختياري لهذا الموضوع: "إقناعية الأمر والنهي وقوتهما الإنجازية في القرآن الكريم - الأمر بإيتاء اليتامى أموالهم والنهي عن أكل أموال الناس بالباطل نموذجًا".

أهمية البحث وأسباب اختياره:

(١) تسليط الضوء على قضيتي أكل أموال اليتامى وأموال الناس بالباطل،

والوقوف على أسلوب النظم القرآني في معالجة هاتين القضيتين من خلال التأثير بأسلوبي الأمر والنهي على المخاطب، وإقناعه بتنفيذ أوامره تعالى واجتناب نواهيه.

(٢) تعرّف إقناعية الأمر والنهي وقواهما الإنجازية في النظم القرآني من خلال آيات الدراسة.

أهداف البحث:

(١) دراسة أسلوبي الأمر والنهي في آيات الأمر بإيتاء اليتامى أموالهم وآيات النهي عن أكل أموال الناس بالباطل، باعتبارهما آيتين من آيات الإقناع القرآني، دراسةً تؤكد دورهما التأثيري المهم في إقناع الملتقين بإيتاء اليتامى أموالهم عند رشدهم والابتعاد عن أكل أموال الناس بالباطل.

(٢) الكشف عن الخصائص الإقناعية والسّمات التأثيرية لكل من الأمر والنهي، التي تجعل المتلقي لهذه الأوامر وتلك النواهي مقتنعًا بالفكرة مسلمًا بها، وذلك من خلال آيات الدراسة.

(٣) إيضاح القوى الإنجازية التي تحمّلها كل من الأمر والنهي في آيات الدراسة، كوّنها وسائل تأثيرية توجيهية لسلوك المتلقي وأفعاله.

(٤) بيان كيفية تعاون الأساليب وتكاتف التقنيات المختلفة مع الأمر والنهي، لتحقيق الغاية التأثيرية والهدف الإقناعي.

وتشتمل هذه الدراسة على مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة، وثبت للمصادر والمراجع.

المقدمة: اشتملت على أهمية البحث وأسباب اختياره، وأهدافه، ومنهجه، وخطته، والدراسات السابقة.

التمهيد: اشتمل على مفهوم الإقناع وإستراتيجياته، وقيمة الأمر والنهي الإقناعية.

المبحث الأول: إقناعية الأمر وقوته الإنجازية في آيات الأمر بإيتاء اليتامى أموالهم.
المبحث الثاني: إقناعية النهي وقوته الإنجازية في آيات النهي عن أكل أموال الناس بالباطل.

الخاتمة: أوجزت فيها النتائج المهمة التي خلصت إليها، وكذلك التوصيات.
وقد نُهجت في هذا البحث منهجين:

المنهج الاستقرائي: وبه استقرأتُ الآيات التي تشتمل على الأمر بإيتاء اليتامى أموالهم، والنهي عن أكل أموال الناس بالباطل، ثم انتقيتُ منها آيات تتضح من خلالها إقناعية كل من الأمر والنهي.

المنهج الوصفي: وبه كشفت عن الخصائص الإقناعية والسمات التأثيرية لكل من الأمر والنهي في الآيات المختارة، مستعينة في ذلك بأداة التحليل المعتمدة في مثل ذلك.

الدراسات السابقة:

فيما بحثت، لم أجد دراسات سابقة في موضوع بحثي، لكنني وجدتُ بعض دراسات تتصل به من قريب أو بعيد، ومن هذه الدراسات:

(١) "أسلوبا الأمر والنهي في سورة المائدة - دراسة دلالية"، للباحث خليل عبد المعطي المايح.

(٢) وهذا البحث منشور بمجلة كلية الآداب، جامعة ذي قار، وقامت هذه الدراسة على تتبع الأساليب النحوية ومعرفة دلالتها وبخاصة في الأوامر والنواهي، وقد حدد الباحث منهجية العهود والعقود والمواثيق والالتزام بالأحكام من خلال الأوامر والنواهي، ولم يتعرض لدراسة الإقناع فيهما.

(٣) "إستراتيجية الإقناع في شعر المتنبي"، للباحثة خديجة بوخشة، قسم اللغة العربية وآدابها، جامعة سعيدة بالجزائر. وهذه الدراسة تهدف إلى استجلاء الإستراتيجيات الإقناعية التي استخدمها المتنبي في شعره بشكل عام لإقناع السامعين.

٤) "أساليب الأمر والنهي في القرآن الكريم وأسرارها البلاغية"، للباحث يوسف عبد الله الأنصاري. وسعت هذه الدراسة إلى استخراج الأسرار البلاغية لأسلوب الأمر والنهي في القرآن الكريم، لكنها لم تشر إلى الإقناع من قريب ولا من بعيد.

٥) "جماليات الإقناع في الأسلوب القرآني"، للباحث جمال حضري، يتناول هذا البحث مسألة الحجاج ويعدّه مكوناً ضمنياً ولغوياً في الوقت نفسه، وهو بذلك يربطه بمباحث العقل في القرآن عند التراثيين، والتي أسموها الجدل، لكنه لم يتناول إقناعية الأمر والنهي التي أحاول إثباتها من خلال بحثي هذا.

٦) "آليات الإقناع في القرآن الكريم - دراسة لنماذج لغوية وبلاغية مختارة"، للكاتب حاقبة عبد الكريم. في هذه الورقة البحثية حاول الباحث الإجابة عن السؤال الآتي: ما الآليات اللغوية والبلاغية التي استعملها القرآن الكريم لتحقيق مقصدية الإقناع؟ وكيف تم توظيف هذه الآليات؟ وقد جاءت الورقة في مقدمة وتوطئة وأربعة مباحث: كان الأول عن دعوة القرآن إلى التفكير واستعمال العقل، والثاني عن الخطاب القرآني والإقناع، أما الثالث فعن المصطلحات التي استعملها القرآن الكريم للدلالة على الإقناع، ثم تناول في الرابع جملة من الآليات اللغوية والبلاغية التي استعملها القرآن الكريم في الإقناع، وجاءت الخاتمة متضمنة نتائج البحث، فكان الكاتب في هذا البحث يتحدث عن الآليات التي استعملها القرآن الكريم بشكل عام، ولم يخص الأمر أو النهي بالحديث بوصفهما آليتين من آليات الإقناع كما هو في بحثي.

٧) "صور الأمر والنهي في الذكر الحكيم"، للدكتور محمود توفيق سعد. هذه الدراسة قامت على تتبع صور الأمر والنهي في القرآن الكريم، وإيضاح

أسرارهما البلاغية، لكن لم يكن إبراز الجوانب الإقناعية لأسلوبى الأمر والنهي هدفاً لها.

وعلى كل حال، فإن الدراسات السابقة بعيدة عن دراستى، وليس معنى هذا أنى لم أستفد منها، فقد ساعدتني هذه الأبحاث فى الدراسة التى قمتُ بها، إذ فتحت لي أبواباً لم تكن تُفتح لي إن لم أطلع عليها.

وقد استقيتُ بحشى هذا من كتب الحجاج والبلاغة والتفاسير وكتب اللغة. وما توفيقى إلا بالله عليه توكلتُ وإليه أنيب. وصلِّ اللهم على محمد وآله وبارك.

التمهيد: مفهوم الإقناع واستراتيجياته:

الإقناع في اللغة: "إمالة الماء للماء المنحدر ... والقانع: السائل، وسمي قانعًا لإقباله على من يسأل" (١)، و"يجوز أن يكون السائل سمي قانعًا، لأنه يرضى بما يعطى، قل أو أكثر، ويقبله ولا يرده... والقناعة: الرضا بالقسم، وبابه سلم فهو قنع وقنوع، وأقنعه الشيء أي أرضاه" (٢). و"اقتنع: قنع - بالفكرة أو الرأي - قبله واطمأن إليه" (٣). والمعنى اللغوي الأخير الذي ورد في المعجم الوسيط هو الأقرب إلى مفهوم الإقناع المقصود في البحث.

الإقناع في الاصطلاح: "عمليات فكرية وشكلية يحاول فيها أحد الطرفين التأثير على الآخر، وإخضاعه لفكرة ما" (٤). وإنه "أي اتصال مكتوب أو شفوي أو سمعي أو بصري يهدف بشكل محدد إلى التأثير على الاتجاهات والاعتقادات أو السلوك. كما أنه القوة التي تُستخدم لتجعل شخصًا يقوم بعمل ما عن طريق النصح والحجة والمنطق" (٥). "ويمكن القول بشكل مبسط وشامل بأنه: فعل متعدد الأشكال يسعى

(١) معجم مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس، تحقيق شهاب الدين أبي عمرو، (بيروت: دار الفكر، ط ١، ١٤١٥ هـ)، مادة "ق - ن - ع"، ص ٨٦٤.

(٢) مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، تحقيق محمود خاطر، (بيروت: مكتبة لبنان، ١٤١٥ هـ)، مادة "ق - ن - ع"، ج ١، ص ٢٣١.

(٣) المعجم الوسيط، د. إبراهيم أنيس وزملائه، (مكة المكرمة: دار البلاز، ط ٢، ١٣٩٣ هـ)، مادة "ق - ن - ع"، ج ٢٠، ص ٧٦٣.

(٤) عبد الله بن محمد العوشن، كيف تقنع الآخرين؟، (الرياض: دار العاصمة، ط ١، ١٤١٣ هـ)، ص ٢٦.

(٥) د. إبراهيم أبو عرقوب، الاتصال الاجتماعي ودوره في التفاعل الاجتماعي، (عمان، الأردن: مجدلاوي للنشر، د.ت)، ص ١٨٩.

لإحداث تأثير أو تغيير معين في الفرد أو الجماعة. وقد شمل هذا التعريف ثلاث جمل: الجملة الأولى: "فعل متعدد الأشكال": يعني أنه فعل يتم بأكثر من شكل، وإن كانت الفكرة الأساسية أو الأسلوب واحداً. فباعتبار الوسيلة بشكل عام هناك الكلام بالحديث، أو ما في حكمه من الكتابة، أو الإشارة، وهناك الممارسة العملية بالتصرفات والمواقف، أو غير ذلك. وباعتبار الأسلوب يكون بالإقناع بالحجة أو بالتأثير في العاطفة، وذلك بالنظر إلى التكوين العقلي والعاطفي للإنسان^(١).

وباعتبار الوضوح يكون مباشراً، وغير مباشر. وباعتبار القائم به يمكن أن يصدر من فرد ويمكن أن يصدر من جماعة. وباعتبار الغاية يمكن أن تكون سلبية، ويمكن أن تكون إيجابية، والحكم في ذلك مسألة نسبية، فقد يحكم طرف بأنها سلبية والطرف الآخر بأنها إيجابية.

الجملة الثانية: "يسعى لإحداث تأثير أو تغيير معين"؛ ويعني هذا أن الإقناع يسعى للتأثير في الآخر بشكل عام أو جزئي، سواء كان ذلك في الفكر والسلوك أو في أحدهما.

الجملة الثالثة: "في الفرد أو الجماعة"؛ ويعني أن ممارسة الإقناع والتأثير قد تكون موجهة إلى فرد بعينه كما في الدعوة الفردية، وكما بين الزوجين، أو الوالدين لأحد أبنائهما، أو الطبيب لمريضه، أو تكون موجهة إلى مجموعة تمثل مجتمعاً نوعياً كمجتمع التجار، أو جنساً - كالرجال أو النساء أو الأطفال - أو أمة، ونحو ذلك^(٢).

والمفهوم الاصطلاحي للإقناع يشير إلى أنه التأثير السليم والمقبول على

(١) محمد عبد الله دراز، النبأ العظيم - نظرات جديدة في القرآن الكريم (الكويت: دار القلم، ط ٣، د.ت)، ص ١١٣.

(٢) إبراهيم بن صالح الحميدان، الإقناع والتأثير دراسة تأصيلية دعوية، د.ت، ص ٤٥.

القناعات لتغييرها كليًا أو جزئيًا بعرض الحقائق بأدلة مقبولة وواضحة^(١). والإقناع من الأمور التي نمارسها بشكل مستمر، فهو علم وفن في الوقت نفسه، علم بوصفه قائمًا على قواعد وأسس علمية ومنطقية، وفن لأنه يتطلب المهارة في التأثير لارتباطه في التعامل مع الأفراد والجماعات في المحيط الداخلي والخارجي.

فالإقناع والتأثير ممارسة بين طرفين، أحدهما يريد التأثير في الآخر، ولما كانت هذه الممارسة أمرًا قائمًا في الحياة البشرية منذ نشأتها وعلى اختلاف أماكن وجودها وتنوعها، وفي مختلف أطرها وتركيباتها الاجتماعية، فقد جاء الاهتمام به على قدر ذلك، إذ نلاحظ تناوله في علوم وتخصصات عدّة. فالقدرة على الإقناع هي عصب القيادة، وهي العامل الأساس لحدوث التوافق والانسجام مع أصحاب الشخصيات الصعبة والعنيدة، والوسيلة الفاعلة لخلق علاقات ناجحة بين الناس.

والإقناع قدرة عظيمة لها قيمتها في مجالات عدّة، يُحتاج إليها بدرجة كبيرة، وبخاصة في المجالات التربوية والإعلامية، لأن المتكلم يحتاج دومًا إلى تعديل قناعات المرين، أو الجمهور، أو المستقبلين، لإقناعهم بمضمون الرسالة.

وقد اهتم علماء البلاغة قديمًا وحديثًا بفن الإقناع، فأفلاطون كان "يعتبر الخطابة هي محدثة الإقناع الذي يتناول الاعتقاد"^(٢) لا المعرفة، كذلك كان أرسطو يعرف البلاغة بأنها: القدرة على كشف جميع السبل الممكنة للإقناع في كل حالة بعينها^(٣).

(١) ينظر: جيهان رشقي، الأسس العلمية لنظريات الإعلام، (القاهرة: دار الفكر العربي، ١٩٧٥)، ص ٣٣٧.

(٢) أفلاطون، جورجياس (بيروت: دار صادر، د.ت)، ص ٨، والمحمور من نص كلام المترجم.

(٣) ينظر: أرسطو طالي، الخطابة، الترجمة العربية القديمة، عبد الرحمن بدوي، وكالة المطبوعات، بيروت: دار القلم، ١٩٧ م)، ص ٩، وينظر: سمير حسين، الإعلام والاتصال بالجماهير

ومما لا شك فيه أن الإقناع ليس عملية إجبار مباشر أو أمر قسري، لكنه عملية اتصالية تراكمية تعتمد على جهود متتالية تستهدف استمالة العقل أو العاطفة أو كليهما، لدى الفرد المستهدف بطريقة غير مباشرة في الأعم الأغلب، لتحقيق أهداف القائم بعملية الاتصال في تعامله مع الجمهور.

فهناك نوع من الإقناع يعمل على التأثير في العاطفة، ثم استمالتها، في حين أن هناك نوعاً آخر من الإقناع يركز على تأثيره في العقل بالحجج والأدلة والبراهين، ويستميل العقل بقوة المنطق، فيزداد الفرد اقتناعاً، ويتحقق الإقناع.

وفضلاً عن هذين النوعين هناك نوع ثالث يعتمد على الدمج بين الاستمالات العاطفية والمنطقية معاً؛ إذ إنه من الناحية العملية نادرًا ما يتم إقناع الأفراد المستهدفين عن طريق العاطفة فقط أو عن طريق المنطق وحده في كثير من الأمور، فيُعتمد إلى دمج العاطفة والعقل معاً لتحقيق أفضل النتائج وأعمق التأثير.

إستراتيجيات الإقناع:

يقصد بإستراتيجية الإقناع - بمعناها البسيط - تلك الخطة الدائمة ذات الهدف الثابت والأسلوب، أو الآليات المتنوعة، التي تعتمد للإقناع بفكرة ما، أو عقيدة، أو رسالة. فالاستمالات المنطقية قد تكون أفضل في بعض الأحوال والظروف من الاستمالات العاطفية، في حين أن الأخيرة تصلح وتكون ناجحة في ظروف أُخر. والرسائل الإقناعية الناجحة هي التي تستطيع أن تقدم الأدلة المنطقية المقنعة وعبارات تتضمن معلومات واقعية أو آراء تنسب إلى مصادر لها ثقلها ومصداقيتها في الوسط الذي تسري فيه^(١).

والرأي العام، (القاهرة: عالم الكتب، ط ١، ١٩٨٤)، ص ١٥٣.

(١) ينظر: جيهان رشتي، الإعلام ونظرياته في العصر الحديث (القاهرة: دار الفكر العربي، ط ١،

فالمحاجج يعتمد في خطابه إستراتيجيات محددة؛ حيث يختار الحجج المناسبة التي تُراعي غاية الخطاب الحجاجي الأساسية وهي الإقناع، وهذه الإستراتيجية: "عملية تنظيم عملي يُخضع لها المتكلم خطابه راصدًا بواسطتها وسائل مختلفة لخدمة غايات معينة، فتكون تبعًا لذلك عملية واعية، خطط لها المتكلم بشكل دقيق، وباختيار موجه تحكمه نتائج الخطاب وغاياته الحجاجية"^(٢)، فكل متكلم يحدد خطة محكمة في خطابه لتحقيق هدفه الإقناعي.

ويعد كل من الأمر والنهي إستراتيجية مهمة من إستراتيجيات الإقناع؛ إذ إنهما من الأساليب البلاغية التي ترسم مسارًا إقناعيًا للخطاب، وذلك عبر سلسلة من تفاعلات لغوية ومقامية داخل الموقف التواصلية، فهما من الأفعال الكلامية التي لها دور تأثيري كبير في المتلقي وإقناعه بالفكرة، وذلك لأن "الفعل الكلامي مركب من ثلاثة أفعال تؤدي في الوقت نفسه، الذي ينطق فيه بالفعل الكلامي، الفعل اللفظي: وهو النطق بأصوات لغوية ينتظمها تركيب نحوي صحيح يؤدي معنى هو المعنى الأصلي، وله مرجع يحيل إليه. والفعل الإنجازي: ما يؤديه الفعل اللفظي من وظيفة في الاستعمال، كالوعد والتحذير والأمر والنصح... إلخ. والفعل التأثيري: الأثر الذي يحدثه الفعل الإنجازي في السامع أو المخاطب، سواء أكان تأثيرًا جسديًا أم فكريًا أم شعوريًا"^(٣).

=

(١٩٧١)، ص ٤٤٦.

- (١) ندى عبود العمار، "الحجاج (الإقناع) وفن التأثير"، G.I، ع ١١، ٢٠١١، ص ١-٢.
- (٢) محمد عرابي، "إستراتيجية الإقناع في الخطاب اللغوي التواصلية"، رفوف G.I، ع. ٤ مايو ٢٠١٣، ص ١٥٢-١٧٠.
- (٣) محمود أحمد نحلة، آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر، (القاهرة: دار المعرفة الجامعية، ط ١، ٢٠٠٠م)، ص ٦٨.

وتدلُّ الأفعال الإنجازية على قصد المتكلم، إمّا لفعل وعد ووعيد، وإمّا إقرار وتهكُّم، وإمّا منح ومنع، عن طريق إنجاز الأشياء باستخدام تلك الأفعال التي يحاول المتكلم إيصالها للمتلقّي في سياق الخطاب. يقول أوستن: "اللُّغة ليست مجرد أداة للإخبار والوصف، بل وسيط لبناء الواقع والتأثير فيه وتحويله"^(١).

(١) الباهي حسان، الحوار ومنهجية التفكير النقدين، (الدار البيضاء: إفريقيا الشرق، ط٢، ٢٠٠٤م)، ص ١٢٣.

المبحث الأول: "إقناعية الأمر وقوته الإنجازية في آيات الأمر بإيتاء اليتامى

أموالهم

مفهوم الأمر وصيغته:

الأمر من الأساليب الإنشائية الطلبية، "وقد قالوا في تحديد مفهوم الأمر: هو طلب حصول الفعل على جهة الاستعلاء حيث يكون من الأعلى إلى الأدنى، فالأعلى يطلب ممن هو دونه حصول الفعل وتحقيقه ويعقبه عليه ويحث، وقد اختلف البلاغيون فيما يستعمل فيه أسلوب الأمر، فيرى بعضهم أنه يستعمل في الوجوب وأن المراد به الإلزام والتكليف، وبعضهم يرى أنه للندب، وآخرون يرون أنه يستعمل في معنى يشمل الوجوب والندب وهو الطلب على جهة الاستعلاء، ويرى آخرون أنه من الألفاظ المشتركة بين الوجوب والندب فقط، أو بين الوجوب والندب والإباحة"^(١).

صيغ الأمر:

"للأمر أربع صيغ هي: -

- ١- فعل الأمر نحو قوله: { يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ } (البقرة: ٢١).
- ٢- المضارع المقرون بلام الأمر؛ نحو قوله تعالى: { وَلِيَحْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا } (النساء: ٩).
- ٣- اسم فعل الأمر؛ نحو قوله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ

(١) بسيوني عبد الفتاح فيود، علم البيان دراسة تحليلية لمسائل علم البيان (القاهرة: مؤسسة المختار، ط ٢، ١٤١٨ هـ / ١٩٩٣ م)، ص ص ٣٥٥-٣٥٦، وينظر: سعد الدين التفتازاني، مختصر المعاني (بيروت: دار الفكر، ط ١، ١٤١١ هـ) ص ١٣٩.

تَعْمَلُونَ} (المائدة: ١٠٥).

٤- المصدر النائب عن فعل الأمر؛ نحو قوله تعالى: {وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبِّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ} (البقرة: ٢٨٥) (١)، "وصيغ الأمر قد شغلت الدارسين في كثير من المجالات وبخاصة الفقهاء والأصوليين، لاتصالها بالوجوب والندب وما إلى ذلك من أحكام فقهية، توجب الحذر في الدراسة والاستنتاج" (٢).
والأمر من الأفعال الكلامية التي تتحمل قوى إنجازية مختلفة، تغاير المعنى الأصلي الذي وضع له فيفيد: الإباحة، أو الدعاء، أو التهديد، أو التمني، أو الحث والإثارة، أو الاستمرار والدوام على تحقيق الفعل...، إلى غير ذلك من الأفعال الإقناعية التي تؤثر في المتلقي، وتقنعه بمعونة السياق، وقرائن الأحوال، وهذا ما نتلمسه في الآيات المختارة.

ولقد تكرر في القرآن الكريم الأمر بإيتاء اليتامى أموالهم، وذلك لعلم الله ﷻ بأن كثيراً من البشر سيقصرون في هذا الأمر، وأنهم ضعاف النفوس يحتاجون إلى التنبيه والحث دومًا، فكان يكرر هذا الأمر، حتى يسود المجتمع العدل والأمانة.
ومن الآيات التي ورد فيها هذا الأمر قوله تعالى: {وَأَتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا} (النساء: ٢). في هذه الآية الكريمة يأمر الله ﷻ الأوصياء بالمحافظة على مال اليتيم إلى أن يبلغ رشده، كما ينهاهم عن ضم أموال اليتامى إلى أموالهم وإلا سيأثمون بذلك.

(١) يوسف عبد الله الأنصاري، أساليب الأمر والنهي في القرآن الكريم وأسرارها البلاغية (رسالة ماجستير، إشراف أ.د/ صباح عبيد دراز، كلية اللغة العربية، قسم الدراسات العليا العربية، فرع البلاغة والنقد، جامعة أم القرى، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م)، ص ١٢.

(٢) محمد محمد أبو موسى، دلالات التراكيب دراسة بلاغية، (القاهرة: مكتبة وهبة، ط ٢، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م)، ص ٢٦١.

وَتُصَدَّرُ الآية الكريمة بالفعل الكلامي {وَأَتُوا}، وهو أمر يتحمل قوة إنجازية، وهي النصح والإرشاد المصحوبان بحتمية التنفيذ، وهذا يشعر بأن عدم التنفيذ والأخذ بهذا النصح يترتب عليه خطر شديد يقع على الوصي أولاً قبل أن يقع على اليتيم، ويتحقق الأثر الإقناعي بالاستجابة لهذا النصح وتنفيذ موجهه (إيتاء اليتامى أموالهم عند رشدهم).

ويتكاتف التصوير مع الأمر السابق في تحقيق الغاية الإقناعية؛ حيث أطلق {اليتامى} وأراد البالغين على سبيل المجاز المرسل، والعلاقة باعتبار ما كان، فاليتامى لا يُدْفَع إليهم الأموال لصغرهم والخوف من سوء تصرفهم، وإنما تعطى لهم عندما يبلغون سن الرشد، وفي هذا التصوير مزيد من الإقناع وحث للأولياء على المسارعة إلى دفع أموال اليتامى إليهم، كما أنه يثير عاطفة المتلقي؛ إذ يستحضر صورتهم السابقة، ويحذر من يطمع فيهم ويستحل أموالهم.

وقد حقق المجاز المرسل الغاية الإقناعية من الآية وهي المحافظة على مال اليتيم حتى يبلغ رشده فيعطى له، وعن قيمة المجاز الحجاجية الإقناعية يقول ماير: "المجاز يخلق المعنى، ويصدم كل من لا يشاطر المتكلم وجهة نظره، وهو إلى ذلك طريقة التعبير عن الأهواء والانفعالات والمشاعر التي هي صورة من الإنسان مثلما يكون المجاز صورة من الأسلوب"^(١).

وتأتي الإضافة بدورها الإقناعي لتآزر الأمر، حيث أضاف {أموال} إلى ضمير اليتامى في قوله: {أموالهم}، وهذه الإضافة تثير الشفقة وتستدر عطف المتلقين الأوصياء وتذكّرهم بأن هذه الأموال هي أموال اليتامى التي تركها لهم آبائهم، وتقع

(١) عبد الجليل عشراوي، الحجاج في الخطابة النبوية، (بيروت: عالم الكتب الحديث، ٢٠١٢م)، ص ١٥٤، ١٥٥.

الأوصياء بالابتعاد عنها وتعلمهم يزهدون فيها.

ويتضح البعد الحجاجي الإقناعي للنهي في قوله تعالى: {ولا تبدلوا}، فالفعل الإنجازي للنهي هذا هو التحذير والتخويف من تبديل مال الوصي بمال اليتيم، فذلك عند الله كبير عظيم.

ويسهم الحذف بإقناعيته في التأثير في المتلقي وإقناعه بفكرة السياق في قوله تعالى: {ولا تبدلوا الخبيث بالطيب}، إذ حذف المضاف، والتقدير: "ولا تبدلوا العمل الخبيث بالعمل الطيب"^(١)، وقد اتضح تأثير الحذف في المخاطب من خلال النتيجة التي ترتبت عليه، وهي المسارعة إلى المطلوب، وهو التحذير والتنفير من تبديل العمل الخبيث بالطيب. ويعكس الحذف ميلاً نفسياً لدى المتكلمين إلى الإيجاز والاقتصاد في الجهود الكلامي والعضلي، بإنتاج جمل بسيطة وتراكيب موجزة. و"الحذف التام يؤدي إلى الاختزال، ويتمثل في أن تظل المعلومات قائمة مع نقص العبارة، فقد يُحذف الفاعل وهو مفهوم، أو يحذف الفعل، أو تختزل الجملة كلها ولا يبقى دليلاً عليها سوى إشارة دالة يسيرة، إلى غير ذلك من أشكال الحذف المعروفة في النحو والبلاغة"^(٢).

ويطالعنا الطباق بدوره الحجاجي التأثيري؛ إذ طابق بين {الخبيث - الطيب}، وقد أتت إقناعية الطباق من أنه أبرز الفرق الشديد والهوة البعيدة بينهما، وهو الفرق بين الحق والباطل، فقد عاون الطباق النهي في إقناع المخاطب وجعله ينفر مما فعله بعض الأوصياء من تبديل ما لهم الخبيث بمال اليتيم الطيب، كما أسهم في تصوير معاملتهم بصورة ما لا يصدر عن العاقل، وتكمن وظيفة الطباق الإقناعية في توضيح

(١) محمد رشيد رضا، تفسير المنار (القاهرة: دار الفكر، د.ت)، ج ٤، ص ٣٤٠.

(٢) صلاح فضل، بلاغة الخطاب وعلم النص، (القاهرة: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، ١٩٩٢م)، ص ٨١١.

المعنى، حيث يدعم المعنى بقوة الوضوح "ويجعل الدلالة واضحة مقنعة، فالطباق وسيلة حجاجية، يوضح وقوع المعنى في ذهن السامع موقعًا يجعله يقنع، ويتحقق هذا حين يجمع الطباق بين معنيين متقابلين"^(١).

ويتعاون فن الوصل والفصل مع كلٍّ من الأمر والنهي في إقناع المتلقي والتأثير فيه، حيث عطف قوله: {ولا تبدلوا} على قوله: {أتوا}، وكذلك قوله: {ولا تأكلوا} على قوله: {ولا تبدلوا}، لما بينها من التوسط بين الكمالين لاتفاقها في الإنشائية لفظاً ومعنى، فالفعل الأول أمرٌ، والفعالان الآخران نهيان، وإقناعية الوصل وحجاجيته تأتيان من أنهما قد تم بمقتضاهما الجمعُ بين فعلين إنجازيين، هما الحث والتحذير في أن واحد، مما جعل المتلقي أكثر تسليماً بضرورة تنفيذ الأمر، وقبح المنهي عنه، والعطفُ بالواو من أبرز الروابط الحجاجية في الآية الكريمة، فهذه الواو العاطفة أسهمت في ربط نتيجة الإقناع والحجاج في الآية.

والتصوير في قوله تعالى: {تأكلوا} يتكاتف مع الأمر والنهي في تأكيد الفكرة وتعميقها في نفس المتلقي؛ إذ شبه مطلق الانتفاع بالأكل بجامع ترتب الفائدة في كلا الأمرين، ثم استعير الأكل للانتفاع، ثم اشتق من الأكل "تأكلوا" بمعنى (تنتفعوا) على سبيل الاستعارة التصريحية التبعية، وهذا التصوير يقنع المتلقي بأن المنتفع بمال اليتيم هم شغوف بالأكل، كأنه من كثرة نهمه واهتمامه بمعدته وبطنه أصبحت تصرفاته كلها أكلاً، وهذه صورة قبيحة بشعة تجعل كل من يفكر في استغلال اليتيم أو الانتفاع بماله ينجل من فعله ويتوقف عنه على الفور. "وخص الأكل بالذكر لأنه معظم ما يقع

(١) الخطيب القزويني، الإيضاح في علوم البلاغة، شرح وتعليق وتنقيح: الدكتور محمد عبد المنعم خفاجي (بيروت: دار الكتاب اللبناني، ط ٦، ١٩٨٥م)، ص ٢٥٥.

لأجله التصرف" (١).

ولتأثير الإضافة القوي في إقناع المتلقي نلاحظ أنها قد تكررت في الآية الكريمة، فقد أضاف الأموال إلى ضمير اليتامى مرة أخرى في قوله تعالى: {وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ}، وذلك لتأكيد أن يحافظ المتلقي على مال اليتيم حتى يبلغ رشده. وكذا إضافة الأموال إلى ضمير الأوصياء في قوله: {إِلَى أَمْوَالِكُمْ} تقنع الأوصياء وتشعرهم بفضل الله عليهم، إذ جعل لهم مالاً يغنيهم عن التطلع إلى مال الغير وبخاصة مال اليتيم، كما تسجل على الأوصياء الطامعين قبح عملهم؛ إذ لهم مال خاص بهم، ومع هذا يحاولون ضم مال اليتيم إلى أموالهم.

وقد يتصور أن النظم الكريم يوجه النهي عن أكل مال اليتيم إلى الأوصياء الأغنياء فقط، بدليل القيد: {إِلَى أَمْوَالِكُمْ}، "والحق أن النهي لكل ولي سواء أكان له مال أو لم يكن له مال، ولما كانت صورة أكل أموال اليتامى في حال وجود مال لهذا الولي أدل على الجشع وفساد النفس، وجه النهي إليها ... وإنما اعتمد على إثارة النفس وإلهائها وتحييجها بتفطيع الصورة حتى تنكف عنها" (٢).

وجاء الخبر: {إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا} (النساء: ٢) مؤكداً (إن) واسمية الجملة؛ لأن الأوصياء نسوا أن الأموال أموال اليتامى وليست أموالهم، وصاروا كأنهم ينكرون أن أكل مال اليتيم ذنب وإثم عظيم، فألقى إليهم الخبر مؤكداً ليزيل إنكارهم ويقنعهم بأنهم يأثمون، فالغرض من الخبر ترهيب المخاطب وتخويفه وإقناعه بالابتعاد عن هذه المعصية وعدم الاجترار عليها. وفي المجيء بالجملة الاسمية مزيد من التأثير في المخاطبين وإقناعهم بأن هذا الحكم - كون أكل مال اليتيم ذنباً وإثماً عظيماً - ثابت مستمر إلى

(١) حسين محمد مخلوف، صفوة البيان لمعاني القرآن، (الكويت: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٩٨٧)، ص ١٠٦.

(٢) أبو موسى، مرجع سابق، ص ص ٢٥٨ - ٢٥٩.

أن تقوم الساعة.

وتأتي فنية التنكير بتأثيرها الشديد على المخاطب، حيث نكر {حوبًا- كبيرًا}، فالتنكير يقنع المتلقي بأن هذا الأثم قد بلغ من الظلم وكثرته مبلغًا عظيمًا، مما يؤدي به إلى عذاب هائل عظيم يناسب الظلم الذي وقع منه.

إن المد في الفاصلة {كبيرًا} يتعاون مع المدود الموجودة في الأمر والنواهي بالآية الكريمة، في تصوير حق اليتيم في ماله وعدم أحقية الأوصياء في ذلك، ويساعد في رسم الجو الذي يحيط بالمتلقي، ذلك الجو الذي يملأه التحذير والتخويف المصحوبان بالترهيب.

وتأتي الآية الكريمة التي يقدم فيها الله ﷻ للأوصياء توجيهًا مهمًا يعلمهم فيه كيفية اختبار اليتيم حتى يطمئنوا عند تسليم الأموال إليه، بأن يعطي الوصي الذكر جزءًا يسيرًا من المال ثم يتابعه ليعلم ما يفعله فيه، وبالنسبة للأنثى يعهد إليها مما يعهد إلى ربات البيوت ثم يتابعها حتى يعلم ما يمكن أن تصل إليه، بذلك قال معظم الفقهاء، فإن علم الوصي برشد اليتيم أو اليتيمة تجب عليه المسارعة بتسليم أموالهم إليهم، وتسليمها لهم كاملة سالمة بعد تبين رشدهم، فالوصي هو الذي يتولى "دفع مال محجوره عند ما يأنس منه الرشد، فهو الذي يتولى ترشيد محجوره بتسليم ماله إليه"^(١)، على أن يكون قد حافظ عليها في أثناء القيام عليها، وعدم المبادرة إلى أكلها بالإسراف قبل أن يكبر أصحابها، فيتسلموها مع الاستعفاف عن أكل شيء منها مقابل القيام عليها - إن كان الولي غنيًا - والأكل منها في أضيق الحدود - إن كان الولي محتاجًا - مع وجوب الإشهاد في محضر التسليم.

(١) محمد الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، (تونس: الدار التونسية، ١٩٨٤ هـ)، ج. ٤،

يقول تعالى: {وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا} (النساء: ٦).

ويلاحظ أن الآية الكريمة قد صدرت بفعل الأمر: {ابتلوا}، والفعل الإنجازي لهذا الأمر هو التوجيه والتعليم، فالله ﷻ يوجه الأوصياء إلى الطريقة المثلى التي يتم بها تسليم اليتامى أموالهم، والفعل التأثيري للأمر في الآية هو إقناع المتلقي وإشعاره برأفة الله تعالى، ورحمته بالفريقين، وفريق الأوصياء يحميهم بهذا من التفريط في أمانتهم الذي يدفع بهم إلى العذاب العظيم، وفريق اليتامى يحميهم من ضياع أموالهم لو أخذوها في غير وقت الرشد. وهذه الطريقة الإقناعية تجعل الأوصياء يقبلون على الفعل (ابتلاء اليتامى) بأريحية تامة.

وقد تكرر استعمال كلمة "اليتامى" هنا على سبيل المجاز المرسل؛ فهم في هذه الحالة لم يكونوا يتامى، والعلاقة باعتبار ما كان، والغاية التأثيرية للمجاز إقناع الأوصياء بعدم الطمع في مال اليتيم و"التذكير بحال هؤلاء اليتامى وكيف حرموا من عطف وحنان الأبوة، وأنه لا يليق بالمؤمن أن يطمع في مال من هذا شأنه"^(١).

ويشارك الأمر في التأثير الإقناعي حذف المضاف في قوله: {حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ} والتقدير: حتى إذا بلغوا وقت النكاح^(٢)، وحذف المضاف هنا لأنه متوقع ولا يصعب معرفته، وحذفه يجعل المتلقي يصل إلى المهم وهو الحديث عن إنباس رشد اليتامى. و"ليس الإنباس هنا مجرد إبصار لظواهر الرشد المادية الحسية في سن البلوغ،

(١) فيود، مرجع سابق، ص ١٥٧.

(٢) ابن عاشور، مرجع سابق، ج ٣، ص ٢٣٨.

ولكنه الطمأنينة المؤنسة بالابتلاء والامتحان إلى أنهم قد رشدوا حقاً^(١).
ولحصول المزيد من الإقناع أو ثرت {إذا} في التعبير: {حَتَّى إِذَا بَلَغُوا
النِّكَاحَ}، أما {إن} فأو ثرت في التعبير: {فَإِنْ أَنْسْتُمْ}، وذلك لأن بلوغ سن النكاح
حاصل لا محالة، فحدوثه كثير متحقق، فناسب التعبير ب(إذا) المصاحبة للفعل الماضي
"بلغ". أما الرشد فقل ما يحدث عند بلوغ سن النكاح، فقد يبلغ اليتيم ولا يرشد بأن
يتأخر الرشد عن سن البلوغ، كما أن الأوصياء عادةً يتأخرون في دفع الأموال إلى
اليتامى والله يعلم هذا، لذا ناسب التعبير في هذه الحالة ب{إن} مما يشهد بدقة التعبير
القرآني وقوة إقناعه.

وآثر قوله: {أنستم} على قوله: ﴿عَلِمْتُمْ﴾؛ لأن التعبير بقوله: {أنستم} أكثر
إقناعاً؛ إذ العلم حتى يكون علمًا لا بد له من مراحل كالمشاهدة والتأكد والإيقان،
أي أن فيه تراخيًا، أما الإيناس فهو مجرد شعور وأولى خطوات العلم، وكأن الله ﷻ
يريد من الأوصياء حينما يشعرون مجرد شعور بالرشد يدفعون إلى اليتامى أموالهم من
غير تردد ولا تراخ، وفي هذا التعبير {أنستم} حجة على الوصي الذي يؤخر الدفع.
وتقديم الجار والمجرور على المفعول في قوله: {فَإِنْ أَنْسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا} يحقق بعدًا
إقناعيًا عن طريق التشويق، فالتقديم "للاهتمام بالمقدم والتشويق إلى المؤخر"^(٢).

فحينما تقدم الجار والمجرور ذهبت النفس كل مذهب وتخيلت ما تخيلت،
وأصبحت النفس في شوق إلى ما يذكر عقب هذا المقدم، فإذا ما ذكر المفعول
سكنت النفس، واطمئن القلب واقتنع الوصي تمام الاقتناع بأن إعطاء اليتيم ماله فور

(١) محمد حس شيرير، قيس من البيان القرآني (القاهرة: دار الطباعة المحمدية، ١٤٠٣ هـ -
١٩٨٣ م) ص ٦٨.

(٢) محمد بن محمد بن مصطفى، أبو السعود العمادي، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب
الكريم (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط ١، د. ت)، ج ١، ص ٤٨٥.

إيناس رشده هو الخير له، وقد أسهم التقديم بحجاجيته في وصول الطاقة الإقناعية إلى أعلى درجاتها.

وقد أتى النظم الكريم بالتنكير في قوله: {رشدًا} ليقنع المتلقي بضرورة الإسراع في إعطاء اليتيم ماله فور إيناس رشده؛ إذ المراد من تنكير الرشد نوع منه وليس تمامه، "وهو الرشد في التصرف والتجارة، أو طرفاً من الرشد حتى لا ينتظر به تمام الرشد"^(١). ويأتي الأمر بإقناعيته في قوله: {فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ}، والفعل الإنجازي لهذا الأمر هو النصح والإرشاد بإعطاء اليتامى أموالهم فور إيناس رشدهم، ومما يزيد في الإقناع وتأكيد المعنى السابق التعبير بـ "الفاء" في جواب الشرط: {فَادْفَعُوا}؛ إذ إنها تشعر بفورية الحدوث. "وتبرز أهمية أسلوب الشرط باعتباره ينم عن قيمة الموضوع، ومدى قدرة المحاج على ربط الأحداث بعضها ببعض، حيث يقدم الأسباب والمسببات والنتائج التي تغدو قواعد ثابتة، وقوانين صارمة، إنه أسلوب يقتضي من متوسله حكمة بالغة"^(٢).

وتؤازر الإضافة الأمر في الإقناع في قوله: {أموالهم}، فالإضافة تشعر باختصاص هذه الأموال بمؤلاء اليتامى وقوة صلتهم بها بعد أن بلغوا الرشد، مما يقنع المتلقي بأحقية اليتيم في ماله هذا. ثم يأتي النهي بحجاجيته وإقناعه في قوله {لا تأكلوا}، وفعله الإنجازي يتمثل في تحذير الأوصياء وتخويفهم من أخذ شيء من مال اليتيم، وقد ساعد النهي في تحقيق غايته الإقناعية عطفه على الأمر السابق {ادفعوا}، وذلك لما بينهما من التوسط بين الكمالين لاتفاقهما في الإنشائية لفظاً ومعنى، كما أن كلاً منهما يذكّر الأوصياء بحق اليتامى في مالهم، فجملة {ولا تأكلوا} "قصد بها

(١) جار الله الزمخشري، الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، تقديم وتعليق: خليل مأمون شيحا، (بيروت، دار المعرفة، ط ٣، ٢٠٠٩م)، ج ١، ص ٤٧٣.

(٢) عشراوي، مرجع سابق ص ١٥٣.

تأكيد للأمر بالدفع وتقرير لها وتمهيد لما بعدها"^(١).

وليزيد النظم الكريم من إقناع المتلقي بالتنفير من الأكل من مال اليتيم وذمه، وجّه النهي إلى صورة أكل مال اليتيم خاصة، مع أن النهي ينبغي أن يوجّه إلى جميع صور التصرف في مال اليتيم، "لأن طبع النفوس أن تنفر من هذه الصورة البشعة، فنهى عن الأكل، وليس مراده الأكل خصوصاً وإنما مراده النهي عن النفقة منها في أي وجه من وجوه النفقة، سواء في ذلك الأكل والملبس والمسكن، والعرب الذين يخاطبهم هذا القرآن يتذمّمون بملء البطن وكثرة الأكل، ويعدون ذلك من البهيمية، فكيف إذا كان ملء البطن من مال اليتامى"^(٢). وتنكير {إِسْرَافًا وَبِدَارًا} يتعاون مع الأمر والنهي السابقين في إقناع المتلقي بتحقيق ذلك الإسراف وتلك المبادرة، لأن كلاً منهما ناشئ عن نية خبيثة، ونابع من قلب خاؤٍ من الإيمان والخوف من الله.

ويسهم الحذف بدوره التأثيري في إقناع المخاطب في قوله: {أَنْ يَكْبُرُوا}، إذ حذف المضاف، والتقدير: "مخافة أن يكبروا"^(٣)، وبالإضافة إلى ما حققه الحذف من غاية إقناعية، فقد حقق الإيجاز والاختصار. ويسهم تنكير {غَنِيًّا} مع الأفعال التوجيهية (ابتلوا - ادفعوا - لا تأكلوا) في جعل الغني يتعفف عن الأخذ من مال اليتيم؛ إذ إن التنكير يشعر بالتعظيم والكثرة، فالغني المقصود هنا هو الغني الذي بلغ مبلغاً عظيماً كثيراً، بحيث يمنع صاحبه من أن يقرب مال اليتيم.

ويأتي الأمر في صيغة غير صيغته المعهودة في قوله: {فليستعفف}، وهي صيغة

(١) العمادي، مرجع سابق، ج ١، ص ٤٨٥.

(٢) أبو موسى، مرجع سابق، ص ٢٥٨.

(٣) محمود بن أبي الحسن النيسابوري، إيجاز البيان عن معاني القرآن، دراسة وتحقيق الدكتور حنيف بن حسن القا سمي، (بيروت: دار الغرب الإسلامي، ط ١، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م)، ج ١، ص ٢٢٦.

الفعل المضارع المقترن بلام الأمر، ليحقق فعله الإنجازي المتمثل في النصح والإرشاد، الذي بدوره التأثيري يقنع الأغنياء بالاستعفاف عن الانتفاع بمال اليتيم طالما عنده ما يكفيه. وكذلك تنكير {فقيراً} يؤازر الأفعال الإنجازية في تحقيق الهدف الحجاجي؛ إذ إن المراد بالتنكير التعظيم والكثرة كذلك، فالفقير الذي بلغ من كثرة الفقر والحاجة مبلغاً عظيماً هو الذي يلجأ إلى مال اليتيم.

ويختلف الفعل الإنجازي للأمر في قوله: {فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ}؛ إذ جاء هنا بقصد الإباحة، فتكرار النهي عن أكل مال اليتيم والأمر بدفعه إليه، منذ أن بدأت هذه السورة إلى هذه الآية، مما جعل المتلقي يقتنع تمام الاقتناع بأن الوصي لا يجوز له أن ينتفع ببعض مال اليتيم، وأن هذا محظور عليه، فأراد الله ﷻ أن يستثني الفقير المعدم ويرفع عنه الحرج، ويظهر له أن هذا الأمر مباح غير محظور عليه، لكن بالقيد الذي وضعه في قوله: {بِالْمَعْرُوفِ}.

والمقابلة بين قوله: {وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ} وقوله: {وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ} تعزز من إقناع المتلقي بهدف الآية وتؤكد، حيث قوبل الغنى والاستعفاف بالفقر والأكل بالمعروف، فالمقابلة قد أبرزت التفاوت بين الحالين، وكان السياق يعرض الحالين على المتلقي ليأخذ رأيه في هذا الأمر ليقنع تمام الاقتناع، ثم يأتيه الحكم الإلهي موافقاً لما يريح نفسه، وبهذا كانت المقابلة وسيلة فاعلة في توضيح الموقف وإقناع المخاطب. وإن وجود الرابط الحجاجي {إذا} في التعبير: {فَإِذَا دَفَعْتُمْ} يزيد من إقناع المتلقي بضرورة تحقق الدفع من الأوصياء إلى اليتامى، ووقوعه وقوعاً حقيقياً لا شك فيه، وعاون على هذا المعنى التعبير بالفعل الماضي.

وإعادة الإضافة في قوله: {أَمْوَالَهُمْ} مرة ثالثة في الآية لتأكيد اختصاص هؤلاء اليتامى بهذا المال وأحقيتهم فيه، وفي هذا حجة قوية على الأوصياء الذين يطمعون في أموال اليتامى التي يؤتمنون عليها، وكان السياق القرآني يريد أن يجرج الوصي الذي يتطلع إلى مال اليتيم ويخجله من نفسه.

ثم يجيء الأمر: { فَأَشْهَدُوا } ليحقق فعله الإنجازي وهو التوجيه والتعليم ليقنع المتلقي الوصي ويؤكد له بأن الله ﷻ يوجهه دائماً إلى ما فيه مصلحته، فالإشهاد عند الدفع يؤمنه حتى لا يستطيع اليتيم فيما بعد أن يجترأ عليه، وينكر أنه قد أخذ ماله.

والتعبير بلفظ الجلالة في قوله: { وَكَفَى بِاللَّهِ } حجة دامغة على من لا يلتزم بما سبق من أحكام في الآية، فلفظ الجلالة يُدخل الروع والهيبية في قلب كل من تُسَوَّل له نفسه عدم الالتزام بحدود الله وأوامره من الفريقين: الأوصياء - واليتامى المدفوع لهم، كما أنه ييث الطمأنينة والأنس في نفس كل من يلتزم بحدود الله وأوامره ونواهيته من الفريقين.

وكذلك في التعبير بصيغة المبالغة: { حَسِيْبًا } حجة قوية على من يخالف أوامر الله ﷻ ونواهيته، فإنه ﷻ يبلغ من هذه الصفة مبلغاً عظيماً لا يعادله فيه أحد، ففي صيغة المبالغة تكثيف لأدوات التوكيد التي تعمل على تثبيت الحجة. وفي التعقيب بقوله: { وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيْبًا } حمل للمخاطب على محاسبة نفسه في كل لفظة ولفظة؛ فالمحاسب له هو الجبار العظيم، مما يقنع الوصي بأخذ الحيطة والحذر في تصرفاته في مال اليتيم.

وتأتي آية أخرى يكرر الله ﷻ فيها الحث على المحافظة على مال اليتيم والتحذير من الاقتراب منها إلا بالمعروف. ثم يأمر الله ﷻ في الآية نفسها بإيفاء الكيل والميزان وأن يشهدوا الشهادة العادلة إذا طُلبت الشهادة منهم في حكم، ولو كانت الشهادة على قريب حميم، وأن يفوا بعهد الله إذا وقعت بينهم معاهدة. وتلك هي الوصايا التي تضمنتها الآية الكريمة:

يقول تعالى: { وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا تُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكُمْ وَصَاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ } (الأنعام: ١٥٢).

ولاهتمام النظم الكريم بقضية اليتيم وماله صدر الآية بالنهي: {وَلَا تَقْرُبُوا مَالَ الْيَتِيمِ}، ويتحمل هذا النهي قوة إنجازية، وهي التحذير والتخويف، وهذه القوة تؤثر في المتلقي وتقنعه بخطورة هذا الأمر لما يترتب على أكل مال اليتيم من عذاب، والمشار إليه في قوله: {إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا} (النساء: ١٠). ولزيادة إقناع المخاطبين بأهمية الأمر وخطورته وجه تعالى النهي إلى القربان ولم يوجهه إلى شيء آخر كالأكل مثلاً، وذلك "للمبالغة في النهي عن أكله وإخراج القربان النافع عن حكم النهي بطريقة الاستثناء"^(١).

والإضافة في قوله: {مَالَ الْيَتِيمِ} توازر النهي السابق في تأكيد أحقية اليتيم في ماله وعدم أحقية الوصي في هذا المال، إلا إذا كان عن فقر واحتياج، فهذه الإضافة تشعر بضعف اليتيم وعجزه وقلة حيلته مما يستثير شفقة الأوصياء وعطفهم. وفي التعبير بصيغة أفعال التفضيل: {إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ} اهتمام و"مراعاة لمال اليتيم وأنه لا يكفي فيه الحالة الحسنة بل الخصلة الحسنى"^(٢). و{حتى} هنا رابط حجاجي، جاءت بعده حجة قوية: {يَبْلُغُ أَشُدَّهُ}، فالبلوغ من أعلى المراحل العمرية وأقواها التي يمر بها اليتيم، إذًا "فالحجة التي جاءت بعد حتى هي الحجة الأقوى"^(٣).

ويتكاتف الفعل التوجيهي (الأمر) في قوله: {وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ} مع النهي السابق في الظفر بإذعان السامع أو القارئ وتسليمه بما وجهه رب العزة إليه من نهي

(١) العمادي، مرجع سابق، ج. ٢، ص ٢٢١.

(٢) محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي، أبو حيان، البحر المحيط في التفسير، تحقيق: صدقي محمد جميل، (بيروت: دار الفكر ط ١، ١٤٢٠ هـ)، ج ٤، ص ٦٨٨.

(٣) عبد الهادي بن ظافر الشهري، إستراتيجيات الخطاب - مقارنة لغوية تداولية، (بيروت: دار الكتاب الجديد المتحدة، ٢٠٠٤م)، ص ٥١٨.

وأمر، والأمر هنا يتحمل قوة إنجازية مختلفة، وهي التوجيه والتعليم، وهذه القوة تتناسب مع القوة التحذيرية التي تحملها النهي السابق.

ويتجلى الدور الحجاجي للوصل حينما عطف قوله: {وأوفوا} على قوله: {ولا تقربوا}، لما بينهما من التوسط بين الكمالين لاتفاقهما في الإنشائية لفظاً ومعنى، فالوصل يؤكد للمتلقي أن عدم الطمع في مال اليتيم لا يقل أهمية عن إيفاء الميزان، وأن كلاً منهما قاعدة شرعية أساسية، فالوصل اعتمد على العطف بصفته رابطاً حجاجياً بما تقتضيه (الواو) من المشاركة.

وكذا تمثل مراعاة النظر رابطاً حجاجياً مهماً؛ إذ تتكاتف مع التوجيه في الآية في إقناع المتلقي، فبين (الكيل - والميزان - والقسط) تآلف وتوافق، فالمناسبة بين هذه الألفاظ واضحة والاتلاف بينها قوي. ويأتي التنكير في قوله: {لَا تُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا} لحجاج المخاطب، ويقنعه بعجز هذه النفس، وضعفها وقلة حيلتها ودعتها أمام القوى العليا والجبروت الإلهي.

ووجود {إذا} في التعبير {وإذا قلتم} حجة على الذين يقولون ولا يعدلون، وذلك لأن (إذا) تفيد أن القول منهم متوقع الحدوث ومتحقق، وعاون على هذا المعنى التعبير بالفعل الماضي في قوله: ﴿قلتم﴾.

وتتضح الكناية بتأثيرها الحجاجي لآعبةً دوراً مهماً في إقناع المخاطبين بالحكم، حيث كنى بقوله: {وإذا قلتم فاعدلوا} عن ضرورة العدل في الشهادة، وترجع حجاجية الكناية إلى ما فيها من تأمل وانتقال من وسيط إلى وسيط، ومن معنى إلى معنى، لربط المعنى الكنائي بالمعنى الأصلي، هذا الجهد المبذول يرسخ الفكرة، وبالتالي يقنع بها المخاطب. ويتحمل الأمر: {اعدلوا - أوفوا} قوة إنجازية خارقة لصيغته، وهي النصح والإرشاد، وهذا يؤثر في المتلقي تأثيراً إقناعياً يجعله يتأكد من محبة ربه له؛ فالله سبحانه وتعالى يوفق العبد لمصلحته دوماً وأبداً. والفاء في قوله: {فاعدلوا}

تصور ما يجب على الشاهد عند إشهاده من سرعة اتخاذه القرار بالعدل في شهادته، وعدم التلكؤ في ذلك.

ويتضامن التقديم مع الفعل التوجيهي في الحجاج؛ حيث قدم الجار والمجرور في قوله: {وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا}، إذ يسלט الضوء على عهد الله الذي سيكون الوفاء به سبباً له في خيرى الدنيا والآخرة. وإضافة العهد إلى لفظ الجلالة {عهد الله} تشعر بالإجلال والتعظيم والمهابة التي يتطلبها المقام لإقناع كل من تسول له نفسه نقض هذا العهد بالوفاء به. ولإشعار المتلقي بعظمة المشار إليه (التكاليف الإلهية) وأهميته عرف المسند إليه باسم الإشارة في قوله: {ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ}، فاسم الإشارة من الإشارات الشخصية، "والإشارات الشخصية من الأدوات اللغوية التي يستعملها المرسل في السلم الحجاجي بالمفهوم، بأن يجعل ذاته في أعلى مرتبة، فيهمش ما عداه لحظة التلفظ"^(١).

وجاء المسند جملة فعلية فعلها ماضٍ {وَصَّاكُم بِهِ}، ليزيد في إقناع السامع ويؤكد له أن هذه التكاليف التي بينها آنفاً قد صدرت عنه تعالى وتحقق أمره بها، مما يوجب على السامع حتمية تنفيذها والالتزام بها.

(١) الشهري، مرجع سابق، ص ٥٣٤.

المبحث الثاني: "إقناعية النهي وقوته الإنجازية في آيات النهي عن أكل أموال الناس بالباطل"

مفهوم النهي وصيغته:

النهي من الأساليب الإنشائية الطلبية، وهو "كل أسلوب يطلب به الكف عن الفعل على جهة الاستعلاء والإلزام، فيكون من جهة عليا ناهية إلى جهة دنيا منهيّة، وله صيغة واحدة وهي المضارع المقرون بلا الناهية كقولك: لا تصاحب الأشرار، ومنه قوله تعالى: (وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِمَّنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَزَرُكُمْ وَإِيَّاهُمْ) (الأنعام: ١٥١) (١) وهو كالأمر في الاستعلاء" (٢)، فيكون من جهة عليا ناهية إلى جهة دنيا منهيّة. و"الأمر والنهي يتفقان في أن كل واحد منهما لا بد فيه من اعتبار الاستعلاء، وأنها جميعًا يتعلقان بالغير، فلا يمكن أن يكون الإنسان أمرًا لنفسه، أو ناهيًا لها، وأنها جميعًا لا بد من اعتبار حال فاعلهما في كونه مريدًا لهما، إلى غير ذلك من الوجوه الاتفاقية، ويختلفان في الصيغة، لأن كل واحد منهما مختص بصيغة تخالف الآخر، ويختلفان في أن الأمر دال على الطلب، والنهي دال على المنع، ويختلفان أيضًا في أن الأمر لا بد فيه من إرادة مأمورة، وأن النهي لا بد فيه من كراهية منهيّة" (٣).

وكما يتحمل الأمر قوى إنجازية تأثيرية مختلفة، يتحمل النهي قوى إنجازية لا تقل تأثيرًا أو إقناعًا، وهذا ما نجده في الصفحات القادمة بإذن الله.

وقد كان أكل أموال الناس بالباطل منتشرًا بشكل كبير قبل نزول القرآن، وحتى

(١) فيود، مرجع سابق، ص ٣٧١، والتفتازاني، مرجع سابق، ص ٤٠.

(٢) القزويني، مرجع سابق، ص ٢٣٤.

(٣) يحيى بن حمزة العلوي، الطراز، تحقيق: د. عبد الحميد هندواي (بيروت: المكتبة العصرية، ط ١، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م)، ج ٣، ص ١٥٧.

بعد نزول بعضه، فأراد الله ﷻ أن يواجه هذا الخطر ويحد منه، فنهى عنه في آيات كثيرة من القرآن الكريم ونبه على خطره الجسيم.

ففي الآية التالية يضع الله ﷻ قاعدة أساسية وتوجيهاً قوياً للمسلمين، فيحذرهم من أكل أموال الناس بالباطل ومن أن يلقوا أمرها والحكم فيها إلى الحكام بالتحاكم ليأخذوا طائفة من أموال الناس بشهادة الزور أو اليمين الكاذبة أو بالصلح، مع العلم بأن المقضي له ظالم، وهم يعلمون كل هذا.

يقول تعالى في سورة البقرة: { وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدُلُّوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ } (البقرة: ١٨٨). فيلاحظ أن الآية الكريمة قد صدرت بالنهي { وَلَا تَأْكُلُوا }، والنهي من الأفعال الكلامية التي لها دورها المهم في الحجاج والإقناع؛ إذ يدعم المحاج في الوصول إلى مقاصده الحجاجية؛ لما له من تأثير في إقناع المتلقي. ويتحمل هذا النهي قوة إنجازية وهي التحذير من أكل أموال الناس بالباطل، والأثر الحجاجي لهذه القوة يتمثل في إقناع المتلقي بالابتعاد عن أكل أموال الناس بالباطل لما يترتب عليه من خطر يهدد الكيان الإسلامي.

وتلعب الإضافة دوراً إقناعياً مهماً في قوله: { أَمْوَالِكُمْ } فالإضافة تثير في نفوس هؤلاء الآكلين القلق؛ إذ تساعد في تصويرهم بأنهم يأكلون أموالهم هم بالباطل لا أموال غيرهم، وتجعل المتلقي يتخيل أنه يَؤْكُل ماله بالباطل، فملاً قلبه الرعب والفرع، فاقتنع على الفور بضرورة الابتعاد عن هذا الصنيع.

ويتعاون الوصل مع النهي بقوته التأثيرية؛ إذ وصل قوله: { وَتُدُلُّوا } بقوله: { وَلَا تَأْكُلُوا }، لما بينهما من التوسط بين الكمالين لاتفاقيتهما في الإنشائية لفظاً ومعنى، فكلاهما نحوي قوتهما الإنجازية واحدة، وهي التحذير، وإن كان الأول قد دُكرت فيه لا الناهية ولم تذكر في الثاني، والوصل والفصل من الوسائل الحجاجية التي تؤثر في المخاطب تأثيراً قوياً وتقنعه بالفكرة، فقد آثره التعبير القرآني في هذا المقام؛ ليدعم فكرة التحذير من شيئين جامعاً بينهما في وقت واحد، وهما الأكل من أموال الناس

بالباطل، والإدلاء بها إلى الحكام رشوةً للتوسل بهم في قضاء حوائجهم. ويتضح دور التصوير الإقناعي في قوله: {وتدلوا}، حيث شبه التوسل بإدلاء الدلو وإرساله في طلب الماء بجامع أن كلاً منهما يوصل إلى مأرب، ثم استعير المشبه به للمشبه، ثم اشتق من الإدلاء "تدلوا" بمعنى تتوسلوا، على سبيل الاستعارة التصريحية التبعية، وهذه الاستعارة قد أقنعت المخاطب بقبح الراشي وبشاعته؛ إذ رسمت له صورة قبيحة، فقد صورته بصورة من يدلي بدلوه ليمأله أموالاً مغتصبة، ويحمل هذا الدلو على رأسه إلى الحكام المرتشين ليساعده على ملء دلاء أخرى، وقد كانت الاستعارة من الوسائل الحجاجية الإقناعية في هذه الآية؛ لأن "الاستعارة تجعل الحكم الذي تثبته قطعياً لدى المخاطب، فبفضل خاصية المطابقة يصبح المخاطب في وضع لا يمكنه معه الشك في الحكم الذي تثبته الاستعارة"^(١).

وتأتي تقنية التنكير لتعاون النهي، وتحقق أثراً إقناعياً في نفس المخاطب في قوله: {لِتَأْكُلُوا فَرِيحًا}، فالتنكير للتعميم، وعلى هذا فتنكير الكلمة يحتمل التكثير أو التقليل، وسواء أكان هذا المال المأكول كثيراً أم قليلاً فقد اقتنع المخاطب بأن أكله حرام. ويستخدم النظم القرآني تقنية الإضافة مرة أخرى، لما لها من التأثير القوي في نفس المخاطب، حيث أضاف "أموال" إلى "الناس" في قوله: {أَمْوَالِ النَّاسِ}، وهذه الإضافة بحجاجيتها قد أكدت للمتلقي تعدي الراشي، وتجنیه، واغتصابه حقوق الآخرين، كما أقنعت بالابتعاد عن هذا السلوك.

والتعبير بالجمع في قوله: {أَمْوَالِ النَّاسِ} يوحي بأن أكل أموال الناس بالباطل كان كثيراً في وقته، ومنتشراً انتشاراً مفرغاً مروعاً، فإنه لم يحدث لفرد واحد أو أفراد

(١) طه عبد الرحمن، اللسان والميزان، الدار البيضاء: المركز الثقافي العربي، ط ٢، ٢٠٠٦م، ص

قليلة، بل إنه حدث من جموع كثيرة، وبهذا كان الجمع وسيلة حجاجية مؤثرة مقنعة بخطر هذا الأمر.

وتأتي الكناية لتؤازر النهي كذلك، فقد كُتِيَ بقوله: (بالإثم) عما كان مشهوداً في ذلك الزمان من شهادة الزور واليمين الكاذبة، وغيرها من الأشياء التي كان عن طريقها هذا الأكل المحرم، وهذه الكناية تقنع المتكلم وتؤكد له تأثيم من يأكل أموال الناس بالباطل.

وقيد النهي والأخذ بقيد العلم بما يرتكبون في قوله: {وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ}؛ "تقبيحاً لهم وتوبيخاً لهم؛ لأن من فعل المعصية وهو عالم بها وبما يترتب عليها من الجزاء السيء كان أقبح في حقه، وأشنع مما يأتي في المعصية وهو جاهل فيها، وبما يترتب عليه"^(١). وقد أدى الحجاج دوراً في تماسك النص بربطه بسياق المقام من خلال الإحالة إلى ضمير المحاجين، حيث ضمير الخطاب {أنتم}، وهذا يمثل حضوراً قوياً للسامع في النص، وفي ذهن المحاجين؛ إذ إنه عنصر مهم في تشكيل النص، ووجود ضمير الخطاب يعطي قوة حجاجية للنص؛ إذ يواجه المحاج السامع مباشرة من غير واسطة، ومن غير إزواء له عن دائرة الخطاب؛ ليكون حجاجه أكثر إقناعاً، ومحققاً للتغيير الذي يأمل.

وتأتي آية أخرى يتكرر فيها النهي عن أكل أموال الناس بالباطل، ويقرن هذا النهي بالنهي عن قتل النفس؛ فيقول تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا} (النساء: ٢٩).

افتُتحت الآية الكريمة بالنداء، وقد حقق النداء الأثر الحجاجي الإقناعي المطلوب

(١) أبو حيان، مرجع سابق، ج ١، ص ٢٢٩.

في هذا المقام، وهو: إيقاظ النفوس، وتهيتها، وجعلها مستعدة لفهم كل ما يُتلى عليها من أوامر ونواهي. ويقوم النهي { لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ } بدوره الإقناعي من خلال قوته الإنجازية: وهي التحذير والتنفير من الانتفاع بالمال بهذه الطريقة؛ لما يترتب عليه من ظلم وأخذ ما ليس بحق، مما يورث العداوة والكراهية بين الناس.

وتأتي فنية التنكير الإقناعي؛ حيث نكر { تِجَارَةً } ليشعر بعظمة هذه التجارة، وعظمتها تأتي من أنها تقوم على أسس شرعية ومبادئ دينية، فرأسها المال الحلال غير المغتصب، والعظمة التي أشعر بها التنكير هي التي أفنعت المتلقي بالاتجاه إلى التجارة، وترك التصرفات المالية الأخرى المحرمة. وخص التجارة بالذكر من بين صور الانتفاع بالمال "لكونها معظمها، وأغلبها وقوعاً وأوقفاً"^(١).

ويمثل الاستثناء هنا { إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً } رابطاً حجاجياً، استعمله المحاج ليأتي بعده ما يريد تأكيد التعامل به من التصرفات المالية وهي التجارة، فقد سلط عليها اهتمام المتلقي، ووجهها إليه؛ حيث حصر مطلبه بعد { إلا } وأوجزه للسامعين. ويتجلى الدور الإقناعي للحذف في قوله: ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ﴾؛ إذ حذف الصفة والتقدير: (إلا أن تكون تجارة صادرة عن تراض منكم)، والحذف في هذه الآية - بالإضافة إلى أنه قد حقق الإيجاز والاختصار - كان وسيلة إقناعية شديدة التأثير في المتلقي؛ إذ إنه حقق المسارعة إلى المطلوب، وهو بيان فضل التجارة على باقي صور الانتفاع بالمال، وفي هذا تأكيد التنفير من أكل أموال الناس بالباطل وذمه.

ويتضح الدور التأثيري للتنكير مرة أخرى، فقد نكر كلمة { تراض } للإشعار بالكثرة، فالتنكير قد أفنعت المخاطب بضرورة وجود التراضي الواضح الكثير بين

(١) العمادي، مرجع سابق، ج ١، ص ٥١٣، الكشف ج ١، ص ٥٠٢.

المنتفعين بمال التجارة، مما جعل التنكير وسيلة إقناعية مؤثرة.

ويلعب الفعل الكلامي (النهي) دوره الحجاجي الإقناعي في قوله: {وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ}؛ إذ يتحمل قوة إنجازية تتمثل في الزجر والترهيب من هذا الفعل البغيض (القتل) الذي يجعل الدنيا غابة متوحشة، وقد نجح النهي بقوته الإنجازية في إقناع المتلقي بالابتعاد عن هذه الجريمة الشنعاء.

ويتكاتف الوصل مع النهي في الآية؛ حيث وصل النظم الكريم قوله: {وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ} بقوله: {لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ} لما بينهما من التوسط بين الكمالين لاتفاقهما في الإنشائية لفظاً ومعنى، وتتمثل إقناعية الوصل في أنه بيّن أن اغتصاب المال لا يقل حرمةً عن قتل النفس. والتلاؤم والتألف المعنوي العميق بين الوصية بحفظ المال من أن يكون حراماً، والوصية بحفظ النفس، مما جعل المتلقي يتأثر ويقتنع بالفكرة ويتجنب تماماً أكل أموال الناس بالباطل وقتل النفس التي حرم الله قتلها إلا بالحق.

وقرن النظم الكريم بين النهيين في الوصية، لأن "المال شقيق النفس من حيث إنه سبب لقوامها، وتحصيل كمالها، واستيفاء فضائلها"^(١). وتحقق الإضافة غايتها الإقناعية في قوله: {أَنْفُسَكُمْ}، حيث تثير الإضافة الإزعاج والفرع في نفس المخاطب، وتبرز قبح القتل وشناعته، فلا أبشع من قتل الإنسان لنفسه، ومن هنا يقتنع المتلقي بضرورة الابتعاد عن هذا الفعل البغيض على الفور. ويزيد في الإقناع إثارة التعبير بجمع القلة {أنفس} بدلاً من جمع الكثرة (نفوس)، لأن هذا الجمع يشير إلى معنى التقليل والتهوين من شأن هؤلاء القاتلين لأنفسهم، أو أنفس غيرهم، عدواناً وظلماً، مما يؤثر في المتلقي ويؤكد له فظاعة هذا الجرم.

ويؤازر أسلوب التقديم النهي في الإقناع، فتقديم النهي عن أكل المال بالباطل

(١) شهاب الدين محمود الألوسي، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، (بيروت: دار الفكر، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م)، ج ١، ص ١٦.

على النهي عن القتل يشعر المخاطب بأهمية هذا الأمر، وأنه "كان أكثر وقوعاً وتفشيًا في الناس من القتل لا سيما إن كان المراد ظاهر الآية من أنه نُهيَّ عن أن يقتل الإنسان نفسه؛ فإن هذه الحالة نادرة"^(١).

ويعاون الفصل (النهي) كذلك في التأثير على المتلقي واستمالاته، حيث فصل قوله: {إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا} عما قبله، لما بينهما من شبه كمال الاتصال؛ لأن ما قبله أثار سؤالاً تقديره: (لماذا ينهى الله ﷻ الناس عن أكل أموال الناس بالباطل وقتل الأنفس؟) فقيل: {إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا}.

وتتمثل إقناعية شبه كمال الاتصال في تحقيق الإيجاز الذي جعل الفكرة تصل إلى المتلقي بأقصى سرعة، وهي أن سبب نهي الله - عز وجل - عن أكل أموال الناس بالباطل وقتل النفس التي حرم الله قتلها إلا بالحق هو رحمة الله بنا. وجاء النص الكريم مؤكداً بـ {إن} واسمية الجملة، لأنه لما كان الناس مسرفين في فعل المنهي عنه من أكل الأموال بالباطل، وقتل النفس التي حرم الله قتلها إلا بالحق، نزلهم تعالى إلى منزلة من يشك في رحمته ورأفته ﷻ تفزيغاً لقلوبهم، وتحويلاً لعقابهم، حتى ينهضوا من سباتهم العميق المتمثل في إسرافهم في المعصية. وللتوكيد دوره وفائدته في تثبيت الحجج وربط عناصر الحجج وإقناع السامع بها، وتكثيفه فيه لفت لانتباه المتلقي.

وفي التعبير بصيغة المبالغة {رحيمًا} إقناع للمخاطبين وإغراء لهم على فعل الطاعات، وتشجيع لهم على ترك المعاصي؛ فإن صيغة المبالغة تشعر بأن الله قد بلغ من الرحمة مبلغاً عظيماً، بحيث يغفر ويرحم من وقعت منهم المعاصي السابق ذكرها، مما يجعلهم يخجلون من أنفسهم ويتعدون عن تلك الأفعال.

وفي تقديم الجار والمجرور على الفاصلة: {بكم رحيمًا} بُعد إقناعي مهم؛ إذ بهذا

(١) أبو حيان، مرجع سابق، ج ٣، ص ٦١٢.

التقديم يتخيل المتلقي أن رحمة الله خاصة به وحده هو لا غيره، مما يُشعره باهتمام ربه به ورأفته، ولا أقوى من هذا السبيل لإقناع المتلقي، وبالإضافة إلى ما سبق فإن في التقديم محافظة على الفاصلة القرآنية والنسق الموسيقي للآية، هذا النسق الذي منحها وقعاً على الآذان، وتأثيراً قوياً في القلوب والأذهان. و"يمكن اعتبار الموسيقى رافداً من روافد الحجاج من جهة استيلاء ما وَقَعَ على النفوس، وامتلاك الأنغام للأسماع، وما كان أممك للسمع، كان أفعال باللب والنفس"^(١).

والآيتان التاليتان توضحان أن أكل الأموال بالباطل كان صفة شائعة في اليهود، وسبباً من الأسباب التي جعلت الله ﷻ يحرم عليهم طيبات كانت قد أُحلت لهم. يقول تعالى: {فِظَلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا * وَأَخَذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ هُمُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا} (النساء: ١٦٠ - ١٦١).

ويلاحظ أن الآية الكريمة قد افتتحت بتقنية من تقنيات الإقناع وهي تنكير "ظلم" في قوله {فبظلم}، وقد أقنع هذا التنكير المتلقي بكثرة الظلم الذي كان يقع من هؤلاء المتحدث عنهم، كما حقق ذلك التنكير الإيجاز؛ إذ أغنى عن ذكر الصفة، فلو لم يكن التنكير ل قيل: {فبالظلم الكثير}، لكن حينما نكرت الكلمة حذفت هذه الصفة وظهر مؤداها وكأنها موجودة في الكلام، مما جعل الكلام أكثر تأثيراً وإقناعاً. وإقناع المتلقي بأن التحريم كان أمراً مؤكداً أثر النظم الكريم التعبير بالفعل الماضي {حرمنا} بدلاً من الفعل المضارع "نحرم"، للإيذان بأن التحريم قد وقع بالفعل وقوعاً حقيقياً حتى يشعر اليهود السامعون لهذه الآية بالحسرة والحزي من فعل أجدادهم.

(١) سامية الدريدي، الحجاج في الشعر العربي القديم من الجاهلية إلى القرن الثاني الهجري - بنيته وأساليبه، (الأردن: عالم الكتب الحديث، ط ١، ٢٠٠٨م)، ص ١٢٧.

ويؤدي التنكير دوره الإقناعي مرة أخرى في قوله: {طيبات}، إذ يوحي هذا التنكير مع الجمع بالكثرة والتنوع، وكأن تحريم الطيبات الكثيرة المتنوعة يعادل الظلم الكثير الذي وقع من الذين هادوا.

ويأتي الطباق بتأثيره الإقناعي بين قوله: {حرمنا} و{أحلت}، فهذا الطباق يوقف المتلقي على الفرق الشديد والهوة البعيدة بين حالي اليهود قبل التحريم وبعده، ويساعد في تصوير حال الذين هادوا بعد التحريم والحسرة تملأ قلوبهم والذل يحيط بهم، وأنهم لم يفيقوا إلا بعد فوات الأوان، وهكذا نرى أن النص القرآني قد استحضر الفكرة التي أرادها من خلال كلمتين بينهما تضاد، وهي استجلاب أسماع المخاطبين للتمسك بفكرة ضرورة الابتعاد بقوة عن أسباب تحريم الطيبات، خشية أن يقع في هذا الأمر مما أثر في المخاطب وجعله يقتنع.

ويطالعنا الحذف بأثره الإقناعي في قوله: {أحلت لهم}، حيث حذف المسند إليه، صوتاً للفظ الجلالة "الله" من ذكره في معرض الحديث عن خبائث اليهود وفضائحهم، والنأي عن ذكر لفظ الجلالة هنا يؤكد قبح صنيعهم، ويقنع المتلقي بعدم تقليد فعلهم واتباع طريقتهم. وإضافة الصد إلى ضمير اليهود في قوله {وصدهم} تؤثر في المتلقي وتقنعه بتعجرف هؤلاء اليهود وشدة ضلالهم، إذ إنهم يصدون عن الصراط السوي والسبيل القويم.

أما إضافة السبيل إلى الله ﷻ في قوله: {سبيل الله} فقد كانت وسيلة تأثيرية مقنعة للمخاطب باتباع هذا السبيل لاستقامته ووضوحه، ومدى هدايته ويسره. ووصف صدهم بكلمة: {كثيراً} مع تنكيرها يساعد في تصوير كثرة هذا الصد من هؤلاء اليهود، وأنهم بلغوا فيه مبلغاً عظيماً، بحيث أصبحوا لا يقارنون بغيرهم في هذا الأمر، مما يدعو إلى التنفير منهم والتقبيح من صنيعهم.

وقد وجد النظم الكريم أن الإضافة تحقق غايات حجاجية وأهدافاً إقناعية مهمة؛ لذا نلاحظ استخدامها بكثرة في هاتين الآيتين، فهي هو يستعملها مرة ثالثة ورابعة حيث أضاف (الأخذ والأكل) إلى ضمير اليهود في قوله: {أخذهم الربا -

أكلهم أموال الناس}، فهذه الإضافة قد أوقفت المتلقي على سوء حال اليهود وأقنعتهم بأن هذا الأخذ وذلك الأكل مما أصبح طبيعة لهم وسجية فيهم، مما جعل السامع ينأى بنفسه عن هذه الصورة القبيحة. وقوله: {وقد نھوا عنه} يشعر بقوة عنادهم وتحجر عقولهم.

ويتعاون فن صحة الأقسام مع التقنيات السابقة في التأثير في المخاطب وإقناعه بالابتعاد عن أسباب تحريم الطيبات؛ إذ قسم النظم الكريم ما صدر من اليهود إلى الظلم العظيم والصد الكثير عن سبيل الله وأخذ الربا وأكل الأموال بالباطل، إذ "الدنيا وهو ما يتعلق به الأذى في بعض المال، ثم ارتقى إلى الذي بلغ في المال الدنيوي وهو أكله بالباطل أي مجاناً لا عوض فيه"^(١).

وتكمن حجاجية التقسيم في أنه يشعر المتلقي بحركية تسود النص وتوحي بمدى تمكن المنشئ، وتكشف عن قدراته اللغوية والخطابية، فقد أسهم التقسيم في تغيير الرؤية المجسدة للمعنى في ذهن المخاطب؛ إذ إن النص الكريم قد ذكر أمام المتلقي الأشياء التي يتوقع منها أن تكون أسباباً لتحريم الطيبات، حتى يتجنبها ويتعد عنها، وفي هذا إقامة للحجة على المتلقي الذي لا يتعظ بهذا، ويفعل ما يغضب الله سبحانه.

وقوله: {للكافرين منهم} يوحي بأنه ليس كل اليهود قد كتب عليهم ذلك العذاب المهين، وإنما أعد العذاب للكافرين منهم فقط. وتنكير {عذاباً} يشعر المتلقي بشدة هذا العذاب وكثرته، وهذه الكثرة وتلك الشدة كانتا سبباً للتأثير في المتلقي وإقناعه بتجنب كل ما يقربه من هذا العذاب. والتعبير باسم الفاعل: {مهيناً} يشعر بأن هذه الإهانة ستكون دائمة، ملازمة مستمرة لهم في الآخرة إلى ما شاء الله، مما يخيف المتلقي ويلقي في نفسه الرعب والفرع ويقنعه بضرورة الابتعاد فوراً عن هذه الأفعال، وخصوصاً اغتصاب أموال الناس وأكلها بالباطل.

(١) أبو حيان، مرجع سابق، ج ٤، ص ١٣٤.

الخاتمة:

الحمد لله الذي تتم بنعمته الصالحات. لقد عايشت بفضل الله ومنَّته هذا الروض المزهر الرقراق فترة من الزمن، واستمتعت بالعمل في ذلك الحقل المثمر، وارتشفت ما استطعت من ريقه العذب الفياض.

وقد كشف هذا البحث عن أن الإقناع ممارسة تتشكل من خلال آليات تشمل على إمكانات فكرية منطقية، وأخرى عاطفية، وثالثة لغوية بلاغية، محكومة ثلاثتها بفكرة المقام.

وقد طبَّقت هذه الممارسة على آيات الأمر بإيتاء اليتامى أموالهم والنهي عن أكل أموال الناس بالباطل؛ لما لهذه الممارسة من خصائص وسمات جعلتها من أهم الأسباب للتأثير في المتلقي؛ إذ حققت في آيات الدراسة أهدافاً وغاياتٍ حددها المقام وأرادها السياق. وسأوجز النتائج التي توصلت إليها فيما يلي:

(١) يعد كل من الأمر والنهي آلية مهمة من آليات الإقناع القرآني التي تؤثر في المتلقي، وتجعله يقبل بالأمر بكل أريحية من غير إكراه أو ضغط.

(٢) للأمر والنهي خصائص إقناعية وسمات تأثيرية جعلت الوصي المخاطب بالآيات التي تحث على إيتاء اليتامى أموالهم يسارع إلى الاستجابة، كما جعلت المخاطب بالآيات التي تحذر من أكل أموال الناس بالباطل يمتنع عن هذا الصنيع، بل وينفر منه ويقف على قبحه وبشاعته.

(٣) كشفت الدراسة عن القوى الإنجازية التي تحملها كل من الأمر والنهي في الآيات محل الدراسة، من حثٍ وترغيبٍ، ونصحٍ وإرشادٍ، وتحذيرٍ وزجرٍ، وتخويفٍ وترهيبٍ.

(٤) أوضحت الدراسة تأثر التقنيات الإقناعية المختلفة مع الأمر والنهي في استمالة الأوصياء وزجر آكلي أموال الناس بالباطل، وإيصالهما إلى مرحلة

التسليم والتنفيذ.

(٥) أكدت الدراسة أن الخطاب الإقناعي لا ينفصل عن البلاغة العربية، وأنه يرتبط بها ارتباطاً وثيقاً، وأنها آلية من آلياته المهمة.

(٦) تجلّت من خلال البحث قدرة النظم الكريم العالية في توظيف تقنياته الحجاجية، من خلال الأمر والنهي، والتقنيات الأخرى المصاحبة لهما في آيات الدراسة.

(٧) اتضح من خلال الدراسة أهمية الإقناع والتأثير في مجال الدعوة، ودوره الفاعل في النصوص الشرعية، استخداماً وتوجيهاً وإرشاداً.

وأوصي من خلال البحث بما يلي:

(١) القيام بدراسات بلاغية ونقدية أخرى لأساليب الإقناع والتأثير في القرآن الكريم، تكشف عن مدى تأثير هذه الأساليب في المتلقي، وتمكن القارئ والسامع من الوقوف على جمال الإقناع القرآني.

(٢) إدراج الدراسات الحديثة كالحجاج والإقناع والتداولية في المرحلة الجامعية، وتدريب الطلاب على كيفية الاشتغال بتلك المناهج الحديثة.

(٣) التوسع في دراسة التطبيقات العملية في الكتاب والسنة لأساليب الإقناع والتأثير في مجال البلاغة والنقد، وتقديمها بصورة تيسر لباحث اللغة العربية استخدامها والتعامل معها.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

المصادر والمراجع:

- ابن عاشور، محمد الطاهر. التحرير والتنوير. تونس: الدار التونسية، ١٩٨٤ هـ.
- ابن فارس، أبو الحسين أحمد. معجم مقاييس اللغة. تحقيق شهاب الدين أبي عمرو. بيروت: دار الفكر، ط ١، ١٤١٥ هـ.
- أبو حيان، محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي، البحر المحيط في التفسير، تحقيق: صدقي محمد جميل. بيروت: دار الفكر، ط ١، ١٤٢٠ هـ.
- أبو موسى، محمد محمد. دلالات التراكيب دراسة بلاغية. القاهرة: مكتبة وهبة، ط ٢، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
- أفلاطون، جرجياس. بيروت: دار صادر، د.ت.
- الألوسي، شهاب الدين محمود. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني. بيروت: دار الفكر، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
- الأنصاري، يوسف عبد الله. أساليب الأمر والنهي في القرآن الكريم وأسرارها البلاغية، (رسالة ماجستير، إشراف أ.د/ صباح عبيد دراز، كلية اللغة العربية، قسم الدراسات العليا العربية، فرع البلاغة والنقد، جامعة أم القرى، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.
- أنيس، إبراهيم وزملاؤه. المعجم الوسيط. مكة المكرمة: دار الباز، ط ٢، ١٣٩٣ هـ.
- التفتازاني، سعد الدين. مختصر المعاني. بيروت، دار الفكر، ط ١، ١٤١١ هـ.
- حسان، الباهي. الحوار ومنهجية التفكير النقدي. الدار البيضاء: إفريقيا الشرق، ط ٢، ٢٠٠٤ م.
- حسين، سمير. الإعلام والاتصال بال جماهير والرأي العام. القاهرة: عالم الكتب، ط ١، ١٩٨٤.

الحميدان، إبراهيم بن صالح. الإقناع والتأثير دراسة تأصيلية دعوية. د.ت. دراز، محمد عبد الله. النبأ العظيم - نظرات جديدة في القرآن الكريم. الكويت: دار القلم، ط ٣، د.ت.

الدريدي، سامية. الحجاج في الشعر العربي القديم من الجاهلية إلى القرن الثاني الهجري - بنيتها وأساليبه. الأردن: عالم الكتب الحديث، ط ١، ٢٠٠٨م. الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر. مختار الصحاح. تحقيق محمود خاطر. بيروت: مكتبة لبنان، ١٤١٥ هـ.

رضا، محمد رشيد. تفسير المنار. القاهرة: دار الفكر، د.ت. الرمخشري، جار الله. الكشف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، تقديم وتعليق: خليل مأمون شيحا. بيروت، دار المعرفة، ط ٣، ٢٠٠٩م. رشتي، جيهان. الأسس العلمية لنظريات الإعلام. القاهرة: دار الفكر العربي، ١٩٧٥.

رشتي، جيهان، الإعلام ونظرياته في العصر الحديث. القاهرة: دار الفكر العربي، ط ١، ١٩٧١.

شريب، محمد حس. قبس من البيان القرآني. القاهرة: دار الطباعة المحمدية، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣م.

الشهري، عبد الهادي بن ظافر، إستراتيجيات الخطاب -مقاربة لغوية تداولية. بيروت: دار الكتاب الجديد المتحدة، ٢٠٠٤م.

طاليس، أرسطو. الخطابة، الترجمة العربية القديمة. عبد الرحمن بدوي. وكالة المطبوعات، بيروت: دار القلم. ١٩٧٩م.

طه، عبد الرحمن، اللسان والميزان. الدار البيضاء: المركز الثقافي العربي، ط ٢، ٢٠٠٦م.

عراي، محمد. "إستراتيجية الإقناع في الخطاب اللغوي التواصلي"، ٤٠٤، مايو

(٢٠١٣).

عشراوي، عبد الجليل. الحجاج في الخطابة النبوية. بيروت: عالم الكتب الحديث، ٢٠١٢م.

العلوي. يحيى بن حمزة. الطراز، تحقيق: د. عبد الحميد هندراوي. بيروت: المكتبة العصرية، ط ١، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢م.

العمادي، أبو السعود. إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم. بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط ١، د.ت.

العمار، ندى عبود. "الحجاج (الإقناع) وفن التأثير"، ثقافتنا G.I، م. ١١.ع، مارس ٢٠١١م، ص ١-٣.

العوشن، عبد الله بن محمد. كيف تقنع الآخرين؟، الرياض: دار العاصمة، ط ١، ١٤١٣ هـ.

فضل، صلاح. بلاغة الخطاب وعلم النص. القاهرة: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، ١٩٩٢م.

فيود، بسيوني. علم البيان دراسة تحليلية لمسائل علم البيان. القاهرة: مؤسسة المختار للتوزيع، ط ١٤١٨ - ١٩٩٨م.

القزويني، الخطيب. الإيضاح في علوم البلاغة. شرح وتعليق وتنقيح: الدكتور محمد عبد المنعم خفاجي. بيروت: دار الكتاب اللبناني، ط ٦، ١٩٨٥م.

مخلف حسين، محمد. صفوة البيان لمعاني القرآن. الكويت: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٩٨٧.

النيسابوري، محمود بن أبي الحسن، إيجاز البيان عن معاني القرآن، دراسة وتحقيق الدكتور: حنيف بن حسن القاسمي. بيروت: دار الغرب الإسلامي، ط ١،

١٤١٥ هـ - ١٩٩٥م.

Bibliography

- Abu Hayyan, Muhammad ibn Yusuf ibn Ali ibn Yusuf ibn Hayyan, Atheer al-Din al-Andalusi, Al-Bahr al-Muhit fi al-Tafsir, investigation: Sidqi Muhammad Jamil. Beirut: Dar Al-Fikr, 1st edition, 1420 AH.
- Abu Musa, Muhammad Muhammad. Semantics of structures, a rhetorical study. Cairo: Wahba Library, 2nd edition, 1407 AH - 1987 AD.
- Al-Alawi, Yahya bin Hamzah. Al-Taraz, investigation: Dr. Abdul Hamid Hindawi. Beirut: Modern Library, 1st edition 1423 AH - 2002 AD.
- Al-Alusi, Shihab El-Din Mahmoud. Ruuh Al-Ma'aany fi Tafseer Al-Qur'an Al-'Adheem wa Al-Sab' Al-Mathaany. Beirut: Dar Al-Fikr for printing, publishing and distribution, 1417 AH - 1997 AD.
- Al-Ammar, Nada Abboud. "Al-Hajjaj (Persuasion) and the Art of Influencing," *Thaqafatna G.I. M. P. March 11, 2011 AD*), pp. 1-2.
- Al-Ansari, Yusef Abdullah. Methods of command and prohibition in the Glorious Quran and its rhetorical secrets. (Master thesis, in Rhetoric and Criticism, supervised by Prof. Dr.: Sabah Obaid Daraz, College of Arabic Language, Department of Postgraduate Arabic Studies, Rhetoric and Criticism Branch, Umm Al-Qura University, 1410 AH-1990 CE.
- Al-Awshan, Abdullah bin Muhammad. How do you convince others? Riyadh: Capital House, 1st edition, 1413 AH.
- Al-Emadi, Abu Al-Saud. Guide the correct mind to the advantages of the Holy Book. Beirut: Arab Heritage Revival House, 1st edition, without.
- Al-Humaidan, Ibrahim bin Saleh. Persuasion and Influence: An original advocacy study. without.
- Al-Nisaburi, Mahmoud bin Abi Al-Hassan, Briefing the statement on the meanings of the Qur'an, study and investigation by Dr.: Hanif bin Hassan Al-Qasimi. Beirut: Dar Al-Gharb Al-Islami, 1st edition, 1415 AH - 1995 AD.
- Al-Qazwini, Al-Khatib. Clarification in rhetoric sciences. Explanation, commentary and revision: Dr. Muhammad Abdel Moneim Khafagy. Beirut: The Lebanese Book House, 6th edition, 1985 AD.
- Al-Razi, Muhammad bin Abi Bakr bin Abdul Qadir. Mukhtar Al-Sahah. Investigated by Mahmoud Khater. Beirut: Lebanon Library, 1415 AH.

- Al-Shehri, Abd al-Hadi bin Dhafer, Discourse strategies - a pragmatic linguistic approach. Beirut: United New Book House, 2004.
- Al-Taftazani, Saad Al-Din. Brief meanings. Beirut, Dar Al-Fikr, Qom, 1st edition, 1411 AH.
- Al-Zamakhshari, Jarallah. Scouting the facts of revelation and the foundations of the difference in the points of view of interpretation, presented and commented by: Khalil Mamoon Shiha. Beirut, Dar al-Ma'rifah, 3rd Edition, 2009.
- Anees, Ibrahim and his colleagues. The Waste Lexicon. Mecca: Dar Al-Baz, 2nd edition, 1393 AH.
- Ashrawi, Abdul Jalil. Hajjaj in the prophetic rhetoric. Beirut: The World of Modern Books, 2012.
- Bin Ashour, Muhammad Al-Taher. Liberation and enlightenment. Tunisia: The Tunisian Publishing House, 1984 AH.
- Deraz, Muhammad Abdullah. The Great News: New Looks at the Holy Qur'an. Kuwait: Dar Al-Qalam, 3rd Edition, without.
- Dridiri, Samia. Al-Hajjaj in ancient Arabic poetry from the pre-Islamic era to the second century AH - its structure and methods. Jordan: The World of Modern Books, 1st edition, 2008 AD.
- Fadl, Salah. Rhetoric of discourse and text science. Cairo: The National Council for Culture, Arts and Literature, 1992.
- Feud, Bassiouni, Rhetoric, an analytical study of rhetoric issues. Cairo: Al-Mukhtar Foundation for Distribution, 2nd edition, 1418AH - 1998 AD.
- Hassan, Bahi. Dialogue and critical thinking methodology. Casablanca: East Africa, 2nd edition, 2004.
- Hussein, Samir. Media and communication with the masses and public opinion. Cairo: World of Books, 1st edition, 1984.
- Ibn Faris, Abu Al-Hussein Ahmed. Language Standards Dictionary. Investigated by Shihab al-Din Abi Amr. Beirut: Dar Al-Fikr, 1st edition, 1415 AH.
- Makhlouf Hussein, Muhammad. The elite statement of the meanings of the Qur'an. Kuwait: Ministry of Awqaf and Islamic Affairs, 1987.
- Orabi, Muhammad. "The strategy of persuasion in the communicative linguistic discourse" M., P. May 4, 2013) pp. 152-170.
- Plato, Gorgias. Beirut: Dar Sader, no date.
- Rashti, Jehan. Media and its theories in the modern era. Cairo: Dar Al-Fikr Al-Arabi, 1st edition, 1971.

- Rashti, Jehan. Scientific foundations of media theories. Cairo: Dar Al-Fikr Al-Arabi, 1975.
- Reda, Mohammed Rashid. Al-Manar interpretation. Cairo: Dar Al-Fikr for printing, publishing and distribution, d. i without.
- Shareer, Muhammad Hass. Qabas min Al-Bayaan Al-Qur'aani. Cairo: Muhammadiyah Printing House, 1403 A.H. - 1983 A.D.
- Taha, Abd al-Rahman, Al-Lisaan wa Al-Meezaan. Casablanca: The Arab Cultural Center, 2nd Edition, 2006.
- Thales, Aristotle. Al-Khataba, an ancient Arabic translation. Abdul Rahman Badawi. Publications Agency (Beirut: Dar Al-Qalam, 1979).





الجامعة الإسلامية
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

Journal of

Arabic Language and Literature

Vol : 8

Part : 1

Apr - Jun 2023